جامعة مولود معمري –تيزي وزو-
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم القانون

التحول الرقمي و المقاولة

مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون
تخصص: قانون الأعمال

من إعداد الطالبة:
–فوضيل سارة

تحت إشراف الأستاذة :
د– أكسوم عيلام رشيدة

لجنة المناقشة

د– حابت أمال، أستاذة محاضرة "أ" ، جامعة مولود معمري.....رئيسا
د– أكسوم عيلام رشيدة، أستاذة محاضرة "أ" ، جامعة مولود معمري.....مشرفا ومقررا
أ.د– مختور دليلة، أستاذ التعليم العالي ، جامعة مولود معمري.....ممتحنا

تاريخ المناقشة :2024/06/27

بسم الله الرحمن الرحيم

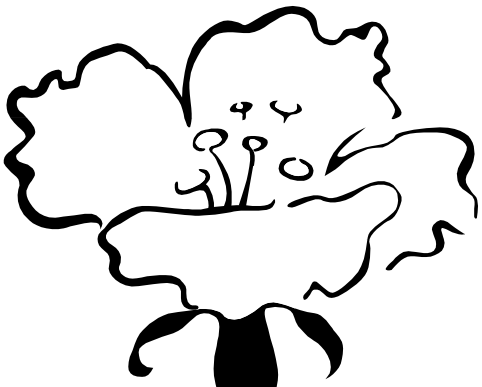

إهداء

أبي يا ليتك تعود في هذا اليوم، يوم تخرجي...

وتفتخر بي كعادتك لتنور حياتي...

رحلت بأيام معدودة قبل هذا اليوم...

فاشتد الأمر يوماً بعد يوم...

لم يهدأ قلبي شوقاً و بكاءًا...

إلا أنني فعلتها شيئاً فشيئاً...

وإن كان العلم صدقة جارية...

فإني أهدي عملي لك يا حبي اللامتناهيا...

****

إلى من تنظر إليَّ بعيون لامعة، إلى من تشعرني بالأمان في هذه الحياة البائسة،

أمي روح قلبي.

إلى من أتشارك معه الدماء، جعلك الله سند وظهر لا ينكسر،

أخي الوحيد الغالي الحبيب.

إلى كل من أحب من قريب أو من بعيد.

سارة

شكر وتقدير

الحمد والشكر لله أولاً وآخراً،

أتقدم بخالص الشكر والتقدير عرفاناً إلى الأستاذة المشرفة

"أكسوم عيلام رشيدة"

الأستاذة التي أصبحت بمثابة سند لي في أصعب أيام حياتي.

أشكركم أستاذتي الفاضلة لكل ما قدمتموه لي من مساعدة ومساندة ودعم طوال فترة إعداد المذكرة.

أشكركم لكل ما قدمتموه لي، أستاذتي، من علم ينير مستقبلي طوال السنين الماضية.

سارة

مقدمة

'التجارة ،'البيع والشراء'، 'الأموال'، 'الربح'، كلها مصطلحات ذات صلة مباشرة مع الإنسان هذه هي طبيعته يود دائما تحقيق أرباح طائلة وكسب مكانة مرموقة في المجتمع.

مما خلق نشاط التجارة منذ القدم، بحيث كانت تسير وفق عادات تجارية وأعراف وغيرها من التقاليد إلى حين إصدار قوانين تضبط النشاط التجاري، من ثم يلحق التطور شيئًا فشيئًا لكي تتحول المصطلحات التي سبق ذكرها إلى مصطلحات أكثر دقة في تطور دائم وواسع ذات خصوصية منها نشاط اقتصادي، متعامل اقتصادي، حرية المبادرة، مؤسسات خاصة قوانين عامة وخاصة في مجال الأعمال، مما يؤدي إلى دخول العالم في تحولات اقتصادية كبيرة أهمها ما يعرف بالعولمة التي جعلت العالم قرية صغيرة وحررت التجارة العالمية، مما أدى إلى ظهور الثورة التكنولوجية التي أفرزت التغيرات في الممارسات الاقتصادية من شكلها التقليدي إلى الشكل الحديث معتمدة على وسائل تكنولوجية تتمثل في الأجهزة والمعدات الإلكترونية والشبكات المعلوماتية وكنتيجة لهذه التطورات تسارعت الدول لتبني ما يعرف بالتحول الرقمي، حيث بات كل شيء مرتبط بالإنترنت وبرزت التجارة الإلكترونية التي تساهم بشكل كبير في فتح آفاق جديدة وواسعة للتعامل مع تعقيدات المعاملات الاقتصادية وكذا الانفتاح الواسع للأسواق وتحقيق النمو الاقتصادي، ولأن المقاولة هي الخلية الأساسية للنشاط الاقتصادي حظيت باهتمام المتعاملين الاقتصاديين بغرض تحسين الحياة الاقتصادية عن طريق تقديم خدمات أو منتجات وتعبئة الموارد البشرية والمالية والمادية وكذا توفير مناصب الشغل بالاعتماد على تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

وعلى غرار دول العالم تسعى الدولة الجزائرية إلى تبني نموذج اقتصادي جديد عن طريق رسم خارطة طريق لمشروع تحولها الرقمي لجني منافع الثورة الصناعية والاقتصاد الرقمي وتفعيل الرقمنة في المؤسسات الخاصة لمواكبة التطورات التي يشهدها العالم المسمى

بعصر المعلومات، حيث أصبحت المقاولة الخاصة تعتمد على مختلف الوسائل الإلكترونية والرقمية لممارسة أنشطتها، الأمر الذي يثير الإشكالية التالية:

ما مدى تأثير التحول الرقمي على المقاولة؟

وللإجابة على هذه الإشكالية سيتم الاعتماد على المنهج الوصفي أين يتم التطرق إلى تبني التحول الرقمي **(الفصل الأول)** وتنظيم التحول الرقمي للمقاولة **(الفصل الثاني)**.

الفصل الأول

تبني التحول الرقمي

الهدف الأساسي الذي تسعى إليه الدول هو تحقيق النمو الاقتصادي وفي عصرنا هذا لا يمكن التحدث عن تنمية اقتصادية دون ذكر تكنولوجيا الإعلام والاتصالات التي أحدثت ثورة وتغيرات جوهرية في الحياة المعاصرة في مختلف مجالاتها وعلى وجه الخصوص عرفت نوعاً جديداً من الاقتصاد وهو الاقتصاد الرقمي الذي انعكس بشكل إيجابي على الدول عامة وعلى المجتمع خاصة وكذا أحدث تغييراً جوهرياً في حياة الفرد والمؤسسة، مما أدى إلى تبني التحول الرقمي كونه العامل الأساسي الذي يحقق النمو الاقتصادي والرفاهية للأفراد عن طريق استخدام التكنولوجيا الرقمية في عالم الأعمال وتغيير أساسي في كيفية تقديم الخدمات الحيوية والأساسية المرتبطة بخدمة الأفراد والمؤسسات من شكلها التقليدي إلى الشكل الإلكتروني الذكي.

المبحث الأول

مفهوم التحول الرقمي

شهد العالم تغيرات هامة في تكنولوجيا الاتصال والمعلومات وتبعتها تغيرات جوهرية في نمط حياة الإنسان على المدى الواسع جراء التحول الرقمي، الذي يعتبر محل الدراسات، وهذا ما سنراه من خلال تطرقنا إلى مدلول التحول الرقمي **(المطلب الأول)**، ومختلف المتطلبات التي ينبغي توفيرها **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

مدلول التحول الرقمي

يشكل التحول الرقمي جزءاً من المجتمعات الحديثة، ويعد الارتكاز عليه خياراً استراتيجياً يحقق التطور والازدهار في مختلف المجالات، فهو انتقال من نظام روتيني بطيء وتقليدي إلى نظام متطور حديث قائم على التكنولوجيا.

الفرع الأول

المقصود بالتحول الرقمي

يعتبر التحول الرقمي مفهوماً حديثاً يقوم على تبني سياسات تكنولوجية رقمية، وأصبح ضرورة لا مناص منها لما لها من آثار إيجابية على الحياة اليومية للفرد والمجتمع، يتم تعريف التحول الرقمي **(أولا)** ثم خصائصه **(ثانيا)**.

أولاً: تعريف التحول الرقمي

يعرف التحول الرقمي على أنه التبادل والتنقل الذي يقتضي تغييراً محسوساً في مجرى الأمور، الشيء الذي ينطبق على واقع التكنولوجيا الرقمية، حيث إن الأعمال الإدارية التي

كانت تقوم يدوياً في السابق أصبحت تقوم بها التكنولوجيا الرقمية عن طريق تفعيل الرقمنة في مختلف المجالات.

وتعتبر الرقمنة لغة العصر الهدف الذي تسعى إليه الدول عامةً والشعوب خاصةً من أجل مواكبة التطورات التي أحرزتها وسائل الاتصال، وقد تعددت تعريفات الرقمنة، بحيث يمكن تعريفها على أنها عملية إلكترونية تقوم بتحويل المعلومات من شكلها التقليدي إلى شكل رقمي، أياً كانت هذه المعلومات سواء صور أو بيانات نصية.

وفي تعريف أكثر دقة، فإن الرقمنة هي تلك العملية التي تقوم بتحويل هذه البيانات من الشكل التناظري إلى الشكل الرقمي بهدف معالجتها باستخدام الحاسبالإلكتروني[1].

إن الرقمنة، التي تعني باللغة الأجنبية ،Dijitalization أوNumérisation وهي اختصار تحويل المواد إلى صيغة رقمية، تأخذ عدة معانٍ حسب السياق الذي تستخدم فيه،حيث يلاحظ أن الرقمنة في مجال الحاسب الآلي هي تحويل البيانات إلى شكل رقمي تتم معالجتها بواسطة الحاسوب.

أما في مجال المعلومات، فهي تحويل النصوص المطبوعة كالصور والكتب إلى أشكال تقرأ بواسطة الحاسب الآلي.

وفي مجال الاتصالات بعيدة المدى، فتشير إلى تحويل الإشارات التناظرية المستمرة إلى إشارات رقمية ثنائية.

وبمفهوم آخر، فإن الرقمنة هي وسيلة تقنية لتحويل المعلومات المدركة بطريقة نظرية، أي الصوت، اللون، الضوء المدرك من طرف الإنسان، إلى معلومات مدركة بطريقة رقمية[1].

1-د. فوزي بومنجل، الاتصال الرقمي وواقع التعليم الجامعي عن بعد في البلدان العربية، الطبعة الأولى، ألفا للوثائق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2023، ص 30-31.

ويعتبر استخدام الرقمنة في مختلف المجالات في شتى الدول نقطة تغيير جذري تقوم على تحويل الخدمات من شكلها التقليدي إلى الشكل الإلكتروني، مما أدى إلى ظهور التحول الرقمي الذي أصبح سمة أساسية من سمات الحياة العصرية.

لكن رقمنة البيانات التي تتمثل في تحويل النظم القديمة أياً كانت سواء نظم يدوية أو نظم تقليدية إلى بيئة الأعمال الحديثة الإلكترونية، التي تقوم على تكنولوجيا المعلومات لا تعني أنه تحول رقمي، فهي أمر ضروري وحيوي لنجاح التحول الرقمي، إلا أن مفهوم التحول الرقمي أوسع بكثير[2]

فالتحول الرقمي في حقيقة الأمر هو عملية تغيير جذري قائمة على الربط بين ثلاثة عناصر أساسية هي الأتمتة (automation) وإزالة الطابع المادي، وإعادة تنظيم أنماط الوساطة[3]. لكن التحول الرقمي لا يقتصر فقط على استخدام التكنولوجيا بل يتطلب عدة عوامل منها التحكم في المعاملات الإدارية ومهارات الفرد وكيفية تطبيقها، فهو برنامج شمولية عامة يمس مختلف جوانب المؤسسة بدءاً من أسلوب عملها إلى طريقة تقديم خدماتها بشكل أسهل وأسرع[4].

ومنه، فإن التحول الرقمي في مجمل القول هو استخدام التكنولوجيا الرقمية في عالم الأعمال وتغيير أساسي في كيفية تقديم الخدمات الأساسية المرتبطة بخدمة الأفراد والمؤسسات من شكلها التقليدي إلى الشكل الإلكتروني الذكي.

1-د. حسان مداسي، التحول الرقمي للأرشيف الجامعي الأسس والمقومات، الطبعة الأولى، ألفا للوثائق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2023، ص 46.

2-أ.د. حسين مصيلحي، التحول الرقمي، الإطار المستقبلي لنظم وتكنولوجيا المعلومات، الطبعة الأولى، دار الكتب والوثائق القومية، 2021، ص 12.

3-تفاوه رانية، التحول الرقمي كخيار استراتيجي في ظل الانتقال نحو الاقتصاد الرقمي في الجزائر، دراسة استكشافية، مجلة الاقتصاد والبيئة، المجلد 6، العدد 1، جامعة وهران 2، الجزائر، 2023، ص 422.

4-محمد حاج قاسي، التحول الرقمي في الجزائر في ظل تحديات رقمنة الاقتصاد والإدارات العمومية، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 5، العدد 2، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2022، ص 4- 11.

ثانيا: خصائص التحول الرقمي

تتجلى خصائص التحول الرقمية على شكل نقاط إيجابية تتطور بها الدول وتسهل مختلف الخدمات والأنشطة في ظل الرقمنة، ويمكن حصرها في:

1- تقليص الزمان والمكان: بفضل التكنولوجيا أصبح العالم صغير ولا يعرف حدود جغرافية، وتمكن رقمنة ربح الوقت وتسهيل عملية الوصول للمعلومات المخزنة[1].

2- اقتسام المهام الفكرية مع الآلة: بفضل الذكاء الاصطناعي تسمح الآلة بتولي مهام قد تستغرق وقتا طويلا بصفة متكررة ومملة، مما يؤدي إلى معالجة بيانات وتحليلها بسرعة ودون ارتكاب أخطاء والتحكم في عملية الإنتاج[2].

3- تكوين شبكات الاتصال: تقوم تكنولوجيا المعلومات بتشكيل شبكة الاتصال مما يزيد تدفق المعلومات بين المستعملين الصناعيين ومنتجي الآلات[3].

4- التفاعلية: السمة التي تميز مستخدم التكنولوجيا تتجلى في تبادل أطراف العملية الأدوار، ويكون لكل طرف القدرة والحرية والتحكم في عملية الاتصال في الوقت والمكان الذي يناسبه مما يخلق نوع من التفاعل بين الأنشطة[4].

1-شريقي صليحة، خرباشي زهرة، رقمنة الإدارات العمومية كآلية لتحسين خدماتها، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، 2022، ص 11.

2-ناظم حسين راشد، مي بالحدرامي، تدقيق التحيز في الذكاء الاصطناعي في ضوء إطار عمل تدقيق الذكاء الاصطناعي لمعهد المدققين الداخليين، دراسة نظرية تحليلية، مجلة الدراسات التجارية والاقتصادية المعاصرة، المجلد 6، العدد 1، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الحمدانية، العراق، 2023، ص 433.

3-محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، دار المسيرة، الطبعة الأولى، عمان، 2009، ص 11.

4- د. فوزي بومنجل، مرجع سابق، ص 57.

5- اللاتزامنية: لا يفترض استخدام النظام في الوقت نفسه، بحيث يمكن للأطراف استقبال الرسالة في الأوقات التي تناسبهم.

6- اللامركزية: وهي خاصية تسمح باستقلالية التكنولوجيا الرقمية، فشبكة الإنترنت هي مجموعة شبكات دولية وإقليمية أدت إلى تجاوز الحدود الجغرافية والوصول إلى العالمية والكونية، مما دفع بدول عديدة إلى إنشاء طرق المعلومات السريعة نظرا لأهميتها[1].

7- قابلية التوصيل: وتعني إمكانية الربط بين أجهزة الاتصال المتنوعة الصنع بغض النظر عن الشركة أو البلد الذي تم فيه الصنع على المستوى العالمي.

8- **قابلية التحرك والحركية:** أي أنه يمكن للمستخدم أن يستفيد من خدماتها أثناء تنقلاته أينما كان عن طريق مختلف وسائل الاتصال كالحاسبة الآلية النقالة والهاتف النقال مثلا.

9- **قابلية التحويل:** وهي إمكانية نقل المعلومات من وسيط إلى آخر كتحويل الرسالة المسموعة إلى رسالة مطبوعة أو مقروءة.

10- الجماهيرية: يحقق الاتصال الرقمي الحرية في اختيار وتوجيه الرسالة إلى فئات جماهيرية معينة مما يوفر الخصوصية في الاتصال[2].

ثالثا: أهمية التحول الرقمي

لقد شهد العالم في السنوات الأخيرة تغيرات ديناميكية أحرزت تطورات هائلة بفضل التكنولوجيا، الأمر الذي جعل سائر الدول أمام تحديات كبيرة لتفعيل وتوظيف هذه المستحدثات، لما لها من أهمية في إحراز التقدم في مختلف المجالات.

1-د.فوزي بومنجل، مرجع نفسه، ص 58.

2-بن دادي هشام، سعيدات عبد القادر، رقمنة الخدمة العمومية ومبدأ قابلية المرفق العمومي للتكيف، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2022، ص 14.

إن هذا التقدم نتج عنه انفجار معرفي وتراكم للمعلومات في مختلف العلوم لا مثيل له في التاريخ، ولعل أبرز مظاهر هذا الانفجار هو التخلي عن الأساليب التقليدية القديمة وتبني أساليب أخرى حديثة، تتمثل في استخدام الرقمنة في شتى الميادين، حيث وجد الإنسان نفسه في ظل تحولات هائلة تسمى بالتحول الرقمي.

ولهذا التحول أهمية خاصة تتمثل في تحقيق رفاهية الأفراد لا سيما عن طريق تسهيل متطلبات الحياة اليومية للمواطنين وتقديم أفضل الأنشطة الاقتصادية والارتقاء بجودة التعليم والخدمات الصحية، مما يؤدي إلى التخفيف من حدة الفقر[1].

كما يساهم هذا التحول في تحقيق التكامل بين مختلف هذه المجالات مع توفير الجهد والمال وتحقيق التواصل وتسهيل عملية التبادل بين الأفراد والجماعات، ولا يمكن التحدث عن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات دون ذكر أهميتها في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال توفير المعلومات في الزمان والمكان المناسبين دون عناء[2].

وكذلك صناعة سلع معلوماتية وزيادة مستويات التنظيم والتعاون بين الجهات الاقتصادية الفاعلة، مما أثر على كيفية عمل الشركات وكيفية بحث الناس عن الفرص وتفاعل المواطنين مع حكوماتهم، بالإضافة إلى القضاء على العوائق التي تواجه الأفراد للحصول على المعلومات خاصة في المجتمعات المهمشة والمعزولة.

1-د. ندى جمال الدين، "آفاق الرقمنة وانعكاساتها على التنمية الاقتصادية"، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 6، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر، 2023، ص 59.

2-قادري نورية، "دور التحول الرقمي في تحقيق الرفاهية الاقتصادية: حالة الجزائر"، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 14، العدد 1، جامعة معسكر، الجزائر، 2023، ص 472.

الفرع الثاني

أنواع التحول الرقمي

لقد أصبح الدور الهام للتحول الرقمي هو التركيز على الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات، لما لها من مميزات كبيرة تساهم في تحسين كفاءة العمل والتشغيل والاستفادة من رقمنة الخدمات التي مفادها تحسين الجودة وتبسيط الإجراءات والتي بدورها تأخذ أشكال مختلفة.

أولاً: الرقمنة في شكل صورة: mode image

يعتبر هذا النوع من الرقمنة الأكثر استغلالاً رغم أنها تحتل مساحة كبيرة عند التخزين وتعني حفظ الوثائق بشكل صورة غير قابلة للتحويل ولا للتغيير، ولها أهمية كبيرة في مجال الكتب والمخطوطات القديمة فهي تفيد في حالة اهتمام الباحثين بالقيمة الفنية للوثيقة وليس قيمتها النصية، ويطلق على هذا الشكل bitmapimages و الصورة تتكون من مجموعة نقاط تدعى بيكسال piscel، بحيث كل بيكسال يمكن ترميزه بـ:

1 بايت بصورة أبيض وأسود noir et blanc

8 بايت لصورة في مستوى رمادي niveau de gris

24 بايت أو أكثر لصورة ملونة[1].en couleur

ثانياً: الرقمنة في شكل نص mode texte

وهذا النوع منتشر بكثرة وتتم باستخدام برمجيات خاصة من أشهرها الأوفيس والحواسيب أو أجهزة المسح الضوئي[1]، وبالاستعانة ببرمجة التعرف الضوئي على الحروف

1-حلاسي أميمة رشا ، مبارك بوشعالة وسام، دور الرقمنة في عصرنة قطاع التعليم العالي، مذكرة ماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، 2023، ص 26.

المسماة OCR، يسمح بتحويل وثيقة مرقمنة في شكل صورة إلى نص عن طريق تحويل النقاط المكونة للصورة إلى رموز وعلامات وحروف مع مزيد من الخيارات كتعديل وتصحيح الأخطاء انطلاقاً من القواميس وأدوات التحليل النحوي[2].

ومن إيجابيات هذه الطريقة أنها تسمح بالبحث في كامل النص مع السماح بالتنقل السريع في عمق الوثيقة الإلكترونية والوصول للمعلومة بكل سهولة.

لكن التعرف على الحروف الغوطية والرسائل المخطوطة من الأشكال التي لا يمكن للتعرف الضوئي التعرف عليها، بحيث يعتبر هذا الأخير من سلبيات هذه الطريقة، إلا أن الأبحاث متواصلة لتطويره[3].

ثالثًا: الرقمنة في شكل اتجاهي mode vectoiel

والشكل الآخر من الرقمنة يتمثل في رقمنة الرسومات الهندسية والخرائط والأشكال الرسومية ومن أهم تطبيقاتها برنامج الأوتوكاد Autocad[4]

وهذه التقنية تعتمد على العرض باستعمال الحسابات الرياضية عن طريق الحاسبة الآلية لتحول من الشكل الورقي إلى الشكل الاتجاهي وتعرف هذه العملية بأنها طويلة ومكلفة.

1-أحمد يوسف، حافظ أحمد، النش الإلكتروني ومشروعات المكتبات الرقمية العالمية والدول العربية في رقمنة وحفظ التراث الثقافي، الطبعة الأولى، دار نهضة مصر للنشر، مصر، 2013، ص 33.

2-حلاسي أمينة رشا ، مبارك بوشعالة وسام، مرجع سابق، ص 27.

3-ط.د. كلثوم عطاب، أ.د. مكي الدراجي، رقمنة الشباك الإلكتروني الموحد للوثائق البيومترية كآلية لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر: بلدية ورقلة نموذجًا، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 13، العدد 2، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة محمد خيضر بسكرة، أكتوبر 2021، ص 12-57.

4- سارة جابري، أكرم بطورة، نحو رقمنة المؤسسات الإعلامية في ظل الألفية الثالثة: واقع وآفاق، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 1، المجلد 11، ص 481.

وفي عام 1993 قامت شركة Adobe بتطوير شكل للتقديم الاتجاهي وهو pdf والذي يعتبر تقنية تقوم على نشر وتبادل المعلومات المقروءة إلكترونياً مع ضمان الحفاظ على مختلف الجوانب التالية:

الدقة: بحيث لا يمكن إعادة تنسيقها من طرف القارئ عن طريق برنامج التصفح فملف pdf يعتبر صورة رقمية للصفحة المطبوعة.

الحجم المضغوط: تعتبر ملفات pdf صغيرة الحجم، مما يساعد على نقلها بسرعة الإنترنت.

التوافقية: pdf لا يعتمد نظام تشغيل واحد، وبالتالي يمكن قراءته عن طريق أي نظام تشغيل و مجاناً.

جودة العرض والطباعة: ملف pdf يضمن للمستخدم الجودة عند قراءتها دون تأثير الحروف والصورة أثناء تكبير بعض من أجزائها[1].

المطلب الثاني

متطلبات التحول الرقمي

إن التحول الرقمي مشروع تسعى إليه سائر الدول والمجتمعات، إذ أصبح مصدرًا للتطور، إلا أن لنجاح هذا المشروع يتوجب توفير عدة متطلبات، منها المتطلبات المادية التي تعتبر العامل الأساسي وأحد مقومات هذا التحول **(الفرع الأول)**، والمتطلبات التقنية، ففي غياب مختلف الوسائل التقنية لا يمكننا الحديث عن هذا المشروع **(الفرع الثاني)**، بالإضافة إلى المتطلبات القانونية التي تعتبر ركيزة أساسية للولوج إلى البيئة الرقمية **(الفرع الثالث)**.

1-حلاسي أميمة رشا ، مبارك بوشعالة وسام، مرجع سابق، ص 27-28.

الفرع الأول

المتطلبات المادية

يعتبر العنصر البشري أهم وأغلى ما يمتلكه أي بلد من ثروات، فالمعرفة والمواهب والمهارات والقدرات والخبرات من القوى البشرية التي تساهم بدرجة كبيرة في تحقيق التحول الرقمي، إلى جانب الموارد المالية التي توفر القدرة على العمل بفعالية وتحمل التكاليف والنفقات لتعزيز نجاح مشروع هذا التحول.

أولاً: القوى البشرية

تشكل الموارد البشرية جانبًا حيويًا يصعب على المنظمات تطبيق التحول الرقمي بدونه[1]، فالعمل على رفع كفاءتهم مع مهاراتهم التكنولوجية وخبراتهم أمر أساسي في عملية الرقمنة لا تتم بجهود فردية، إنما تتطلب وجود فريق عمل متكامل يمتاز بخبرة في المعلوماتية وقادر على التعامل مع التكنولوجيات الحديثة من أجهزة الاتصالات وأنظمة الحاسب الآلي، الشيء الذي يستدعي إجراء دورات تكوينية تمكن الموظف من التكيف مع التطور العلمي[2].

1-خيرة شاوشي، زهرة خلوف، التحول الرقمي في الجزائر، مجلة المحاسبة، التدقيق والمالية، المجلد 5، العدد 1، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، الجزائر، 2023، ص 20.

2-خديجة قمار، الرقمنة الإدارية في الجزائر بين حتمية الانتقال ومعوقات التطبيق، مجلة المفكر، المجلد 18، العدد 1، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، 2023، ص 146.

هذا لأن الكفاءات البشرية تعتبر محور كل الأنشطة، لاسيما المتخصصة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتي ساهمت بشكل كبير في التحول الرقمي، حيث بلغ العدد الكلي للموارد البشرية المتخصصة في مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات 136.62 عامل، أي بنسبة 1.46% من اليد العاملة الإجمالية، موزعة بنسب مختلفة على كل من الإدارات العمومية والقطاع الاقتصادي[1].

وأهم الفئات البشرية المؤهلة تكنولوجيًا والقادرة على مواجهة مختلف التحديات التي تفرضها البيئة الرقمية هي فئة المتخصصين في الإعلام الآلي الذين تتمثل مهامهم في دراسة وبناء وبرمجة وإصلاح النظم. كما يطلق على المتخصص في الإعلام الآلي تسمية محلل أو مبرمج أو ما يقابله في اللغة الفرنسية l'informaticien

ومن المهم التركيز على التكوين المتواصل لمثل هذه الفئات نظرًا لمدى فعاليتهم في استخدام التكنولوجيا في الشركات والمؤسسات التي تعتبر بمثابة استثمار ينتظر عائدًا اقتصاديًا في معظم الأحيان[2].

ثانيا: الموارد المالية

عند التفكير في إنجاز مشروع ما، أول ما يبادر إلى الأذهان هي المصادر المالية، فلا يمكن الاستفادة من التكنولوجيا الحديثة للمعلومات وتبني نظام الخدمات الرقمية دون توفير ميزانية خاصة لهذا المشروع، فمن المعروف أن المال هو أداة التعامل الاقتصادي وأحد عناصر القوة الشاملة للدول.

1 –ندى جمال الدين، مرجع سابق، ص 60.

2–د. حسان مداسي، مرجع سابق، ص 135–136.

وبالتالي عملية التحول الرقمي تحتاج إلى تخصيص ميزانية قبل البدء بتفعيل الرقمنة وتحديد تكاليف المعدات الرقمية ومختلف لوازم هذه العملية من تجهيزات ووسائل ضرورية وصيانة الأجهزة والآلات ومختلف العوائق والصعوبات المحتملة.

وبين سنتي 2003 و2007 دفعت الدولة الجزائرية أكثر من 18 مليار دينار جزائري كإعانات لمختلف المؤسسات والإدارات العمومية بغرض توفير التجهيزات والخدمات ذات الصلة بالاتصالات السلكية واللاسلكية في ظل استراتيجية "**الجزائر الإلكترونية**".

أما بالنسبة لمخطط العمل 2008-2013، تم توقع تقديرات للنفقات لمختلف محاور هذه الاستراتيجية تقدر بـ 397.5 مليار دينار جزائري منها 60% يتم اقتطاعها من ميزانية الدولة بينما الباقي يعود على المتعاملين الخواص[1].

وخلال الحديث عن مشروع التحول الرقمي، لابد من توفير التجهيزات الإلكترونية التي تتطلب ميزانية معتبرة لتغطية تكاليفها، ونظراً لتنوع واختلاف هذه الأجهزة فإنه من المهم الاطلاع على التكلفة التفصيلية لكل منها للتعرف على التكلفة الإجمالية لهذه التجهيزات على مستوى السوق الجزائرية.

الفرع الثاني

المتطلبات التقنية

" **عصر المعلومات**" هي جملة صغيرة، إلا أنها تستدعي حجمًا كبيرًا من المتطلبات لا سيما المتطلبات التقنية، فاستخدام التكنولوجيا مرتبط بالدرجة الأولى بتلك المعدات والأجهزة والمنصات الرقمية والبرمجيات مهما اختلفت أنواعها، فتَبَنِّي التحول الرقمي في الدولة يقتصر على توفر هذه المتطلبات وكيفية استغلالها والاستفادة منها.

1-ندى جمال الدين، مرجع سابق، ص 60-61.

أولا: المعدات والأجهزة

تبقى التكنولوجيا الحديثة مجرد وهم في حين عدم توفير مختلف المعدات والأجهزة، فهذه الوسائل تعتبر أحد الركائز الهامة التي ينطلق منها مشروع التحول الرقمي، فهو ليس فقط دربًا من دروب الرفاهية وإنما حتمية تفرضها التغيرات العالمية، وعليه لابد من توفر هذه الأجهزة.

1- الحواسيب: الحاسب الآلي هو عبارة عن آلة إلكترونية ذات سرعة عالية جدًا ودقة متناهية يمكنها قبول البيانات وتخزينها ومعالجتها للوصول إلى النتائج المطلوبة[1].

كما يُعرَف الحاسب الآلي بأنه جهاز إلكتروني قابل للبرمجة وقادر على تخزين البيانات Data ومعالجتها وحفظها واسترجاعها.

والجدير بالذكر أنه في عملية الرقمنة يستوجب اقتناء حواسيب ذات جودة عالية وحديثة لضمان جودة العمل[2].

2- **الطابعات:** تعتبر الطابعات من أهم الأجهزة التي يعتمد عليها في الأعمال الإدارية وتعرف بالجهاز الخارجي الملحق بالحاسوب أوت بي ديفيس، تقوم على تلقي المعلومات التي ينتجها الحاسوب على شكل نبضات كهربائية وتحويلها إلى نصوص أو رسوم بيانية أو أشكال أخرى متنوعة مطبوعة على الورق[3].

3- **الماسحات الضوئية:** يعرف الماسح الضوئي بذلك الجهاز الذي يقوم بتحويل مختلف أشكال البيانات المتوفرة في الوثائق إلى إشارات رقمية قابلة للتخزين في ذاكرة الحاسوب، فمهمته الأساسية تتمثل في تحويل الصورة الموجودة على الورق إلى صورة

1-عيادات يوسف أحمد، الحاسوب التعليمي وتطبيقاته التربوية، عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2004، ص 19.

2- الحافظ موسى محمود، حوسبة المكتبات ومراكز المعلومات، عمان: الحافظة، 1999، صفحة 10.

3 -حسان مداسي، مرجع سابق، ص 71.

إلكترونية لمعالجتها ببرامج خاصة مثل الفوتوشوب Photoshop، مما يجعل هذه الآلة من أهم العناصر اللازمة للرقمنة، وهناك أنواع متعددة للماسحات الضوئية فمنها الماسحة الضوئية المسطحة، الماسح الضوئي اليدوي، الماسحة الضوئية الأسطوانية، والماسح الضوئي الرأسي[1].

4- **وسائط التخزين:** تتميز وسائط التخزين الحديثة بالسعة الواسعة والتكلفة المنخفضة والسرعة العالية في تخزين المعلومات وقراءتها، وتعتبر من أهم الوسائل التي يجب توفرها في عملية التحول الرقمي، فالغاية منها هو حفظ المعلومات في وسائط رقمية طويلة المدى، ومن أهم هذه الوسائط.

أ- **الأقراص المليزرة (الضوئية):** تتميز هذه الأقراص بتكلفتها المحدودة وتضم عدة أنواع أهمها cD-Rom, DVD, blu-Roy

ب- الأقراص الصلبة: تعتبر وسيلة التخزين القياسية في النظم الآلية الحديثة نظرًا لسعتها العالية وسرعتها.

ج- الأشرطة: ما يميزها عن غيرها من وسائل التخزين تكلفتها المحدودة وسعتها العالية وبقاؤها لفترات طويلة المدى، فإذا تم تخزينها في ظروف جيدة قد تصل إلى 30 سنة[2].

5- **الشبكات:** تعرف شبكة الحاسوب أنها مجموعة من الحواسيب مرتبطة بخطوط اتصال تسمح بنقل وتبادل المعلومات بين مستخدميها بأقل وقت وجهد وتكلفة ممكنة،

1- سارة جابري، اكرم بطورة، مرجع سابق، ص 481-482.

2-العريشي، جبريل، المعثم نبيل، الأرشفة الإلكترونية وإدارة الوثائق في العصر الحديث، الرياض، مكتبة الملك فهد، 2012، ص 66-69.

بالإضافة إلى الاستفادة من خدمات البريد الإلكتروني ومواقع المؤسسات على الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي، وتوجد ثلاثة أنواع من الشبكات هي:

أ- **الشبكة المحلية:** تتعلق هذه الشبكة بمكان محدد لا تتجاوز مساحته الجغرافية 2كلم2، هدفها تحسين تدفق المعلومات والرفع من كفاءة العمل الذي يميز المؤسسة أو الشركة.

ب- **الشبكة الإقليمية:** تعرف هذه الشبكة بأنها تغطي مساحة جغرافية لمدينة أو عدد من المدن، حيث تسمى أيضًا بالشبكة الخارجية نظرًا لانفتاحها على المحيط الخارجي للمؤسسات المتعاونة معها والتي لها علاقة بطبيعة نشاطها[1].

ج- **الشبكة العالمية:** وهي الإنترنت التي تمثل سلسلة مترابطة من الشبكات عبر العالم، وهناك من يسميها بالشبكة العالمية التي تربط الحواسيب والشبكات الصغيرة ببعضها عبر العالم عن طريق تكنولوجيا الاتصال للاستفادة من الخدمات الحاسوبية الحديثة المبسطة[2].

ثانيًا: المنصات الرقمية والبرمجيات

مسألة التحول الرقمي تعتمد على أسلوب حديث يتجلى في استخدام التكنولوجيا وممكناتها في التسيير، لا سيما المنصات الرقمية والبرمجيات.

في عالم المعلوماتتعرف المنصات الرقمية بأنها عبارة عن أرضيات عن بعد، قائمة على تكنولوجيا الويب والتي تتكون من عرض تقني وتجاري من أجل النفاذ إلى عالم من

1-حسان مداسي، مرجع سابق، ص 81-83.

2-خديجة قمار، المرجع السابق، ص 145.

الخدمات البعيدة التي يمكن بثها أو توفيرها على الخط، بحيث تخضع للدفع أو تكون مجانية[1].

أما فيما يخص البرمجيات، فهي تطبيقات تحتاج إلى برامج خاصة لإنشاء البيانات وإرسالها واختزانها والوصول إليها تعتمد الترقيم المزدوج أو الثنائي أو ما يسمى بلغة الآلة أي لغة يستطيع الحاسوب فهمها.

ومن أشهر البرمجيات نظام التشغيل ويندوزwindows الصادرة عن شركة ميكروسوفت، حيث قامت في سنة 1995 بتصميم نظام تشغيل مستقل أطلقت عليه windows 95 ثم في 1998 أصدرت بنسخة جديدة تسمى windowsvista ثم توالت الإصدارات windows XP ,windows7 ,windows8 , windows10, و هذا بغرض مواكبة التطورات والتحولات الرقمية التي يشهدها العالم[2].

الفرع الثالث

المتطلبات القانونية

من أجل ضمان تطبيق ناجح لمشروع التحول الرقمي، لا بد أن نكتمل مجموعة المتطلبات اللازمة له من خلال وضع التشريعات القانونية لتهيئة البيئة اللازمة للعمل في ظل القانون، فلا بد على الدول من إصدار تشريعات خاصة بسرية وخصوصية البيانات المتداولة على الشبكات والحفاظ على حقوق الملكية الفكرية، ففي غياب نصوص قانونية قد يقوم بعض الأشخاص بعمليات غير مشروعة تؤثر سلباً على مستخدمي مختلف العمليات

1 –ندى جمال الدين، مرجع سابق، ص 61–62.

2 –حسان مداسي، مرجع سابق، ص 86–89.

الإلكترونية[1] فهذه المظاهر تعتبر جرائم إلكترونية منها اختراق نظم المعلومات وانتهاك سريتها، وبالتالي سن قوانين تحد من السطو الإلكتروني، وانتهاك خصوصية المعلومات أمر واجب بمثابة متطلبات أمنية تضمن سير الخدمات الإلكترونية بأمان، منه نجد القانون 09-04 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم الإلكترونية ذات الصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال من خلال وضع قواعد تتيح التحكم الجيد في محاربة هذا النوع من الجرائم.

1-سامي مريم، الإدارة الإلكترونية، دراسة مقارنة، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في القانون العام، تخصص إدارة أعمال، جامعة أكلي أومحند الحاج، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون العام، البويرة، 2015-2016، ص 13.

المبحث الثاني

مظاهر التحول الرقمي

توسع الإنسان في استخدام أنظمة جديدة في مختلف جوانب حياته اليومية معتمداً على التكنولوجيا والاستفادة من جميع التقنيات الحديثة التي من شأنها تسهيل الخدمات وتحسين جودتها، مما دفع إلى ظهور نوع جديد من الأعمال ألا وهو عالم الأعمال الإلكترونية ويشمل هذا المصطلح كل من الإدارة الإلكترونية **(المطلب الأول)** وكذلك التجارة الإلكترونية **(المطلب الثاني)**

المطلب الأول

رقمنة الإدارة

تمثل الإدارة عنصراً مهماً في النظام المؤسساتي، لما لها من فعالية في تحسين ظروف العمل وما تقدمه من خدمات، فهي تساهم في تحقيق نجاح الأفراد المنظمات والدول وقد عرفت الإدارة تطوراً ملحوظاً في الآونة الأخيرة مع تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات .

الفرع الأول

تعريف الإدارة العامة

تعرف الإدارة في اللغة الإنجليزية بكلمتين هما administration و management ويقال عن الإدارة أنها أساس نجاح المجتمعات فهي قديمة قدم الإنسان وقدم الجماعات التي كونها لمزاولة مختلف نشاطاته[1].

1-الدكتورة سعاد نائف برنوطي، الإدارة، أساسيات إدارة الأعمال، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2000، ص 82.

يجب التمييز بين الإدارة كظاهرة والإدارة كعلم، فالإدارة كظاهرة هي ذلك النشاط الذي يوجه جهد جماعة من الأفراد والذي هو بدوره أمر ضروري لقيام هذه الجماعة وبقائها ونموها، أما الإدارة كعلم فهي مجموعة من المعارف المنظمة والمترابطة والتي تحققت نتيجة دراستها بمنهج صارم نسميه المنهج العلمي[1].

ففنيًا وعلميًا واصطلاحيًا يمكن تعريف الإدارة بأنها « **تنظيم وتوجيه الموارد البشرية والمادية لتحقيق أهداف مرغوبة**»

تنقسم الإدارة إلى إدارة خاصة تُعرف باسم إدارة الأعمال (Bisness administration) وتُعرف بأنها إدارة الأنشطة التي تتضمن إنتاج وتوزيع الخدمات بهدف تحقيق الأرباح، وإدارة عامة تُعرف بالإدارة التي تعنى بتنفيذ السياسة العامة للدولة بواسطة الأجهزة الحكومية المختلفة عن طريق التنظيم والتوجيه والرقابة على جهود العاملين، كما تُعرف أيضًا بذلك الأسلوب التطبيقي للمبادئ العلمية والأسس الإدارية المتفق عليها في النشاط الحكومي بما يحقق أهداف المجتمع، أي أنها إدارة تتولاها منظمات عامة لتحقيق أهداف عامة[2].

كما يتحدد مفهوم الإدارة العامة تبعاً لأحد معيارين: المعيار العضوي أو الهيكلي والمعيار الموضعي أو الوظيفي، وذلك على النحو التالي:

* **المعيار العضوي:** ويتجسد في السلطات الإدارية وهياكلها المختلفة سواء المركزية أو اللامركزية، وسواء كانت إقليمية كالولاية أو المحافظة أو مرفقية كالمؤسسة.

1-سعاد نائف برنوطي، مرجع سابق، ص 21-22.

2-د. عمار عوابدي القانون الإداري الجزء الأول النظام الإداري، طبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2007 ص 8-11.

***المعيار الوظيفي:** ويقصد به النشاط الذي تباشره هذه الهيئات والسلطات الإدارية وما تتمتع به من امتيازات بهدف تحقيق المصلحة العامة[1].

الفرع الثاني

المقصود بالإدارة الإلكترونية

أصبحت الحاجة إلى الانتقال من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية ضرورية فهي وليدة العديد من العوامل المرتبطة بما يعرف بالاصطلاح الإداري نظراً لما للإدارة التقليدية من سلبيات.

أولاً: تعريف الإدارة الإلكترونية

يعتبر استخدام الربط الشبكي بين الحواسيب لشركة مايكروسوفت في عام 1996 منطلق فكرة تقليص استخدام الورق، منه ظهر مصطلح الإدارة الإلكترونية في نهاية التسعينات مع انتشار شبكة الإنترنت العالمية، فمفهوم الإدارة الإلكترونية مصطلح حديث ظهر نتيجة التحولات التي تعيشها البشرية خاصة بعد ظهور ما يسمى بالتحول الرقمي[2].

عرف الإدارة الإلكترونية العديد من العلماء والكتاب منهم أمينة تابال التي تعرفها بأنها

« استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتحديدًا الإنترنت كأداة تهدف إلى إنشاء إدارة ذات جودة أفضل وتسهيل وترقية أداء الخدمات العامة للمواطن».

1-أ.د. عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، الطبعة الرابعة، جسور للنشر والتوزيع، المحمدية، الجزائر، 2017، ص 46.

2-ناصري نفيسة، بولرباق حياة، أثر تطبيق تقنيات الإدارة الإلكترونية البيروقراطية الإلكترونية، المؤتمر الدولي الافتراضي الموسوم بـ"البيروقراطية الإلكترونية بين المرونة والتعقيد"، أيام 21-22 مايو 2022، برلين، ألمانيا، ص 374.

أما أنطونيو البرتو فيرى أن الإدارة الإلكترونية هي إحدى مظاهر التطور والحداثة والتقدم في عمليات ووظائف الإدارة في الاقتصاد ما بعد الصناعي المعلوماتي[1].

رغم اختلاف المفاهيم المطلقة على مصطلح الإدارة الإلكترونية، فإن المفهوم الشامل لها يتمثل في إنجاز المعاملات وتقديم الخدمات العامة من الطريقة التقليدية اليدوية إلى الشكل الإلكتروني الجديد، باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بهدف زيادة كفاءة وفعالية وشفافية المعاملات والخدمات والقضاء على الفساد، مما يخلق علاقة أفضل بين الدولة والمواطن.

ثانيا: أهداف الإدارة الإلكترونية

تعتبر عملية الإصلاح الإداري بمثابة كسر للحواجز والعقبات التي تعرقل سير الأعمال الإدارية بالشكل التقليدي، ومنه فإن تبني الإدارة الإلكترونية يعتبر مسألة إعادة توازن النظم الإدارية ولتحقيق أهداف كثيرة منها :

– رفع كفاءة وإنتاجية الموظفين وإيجاد جيل جديد من الكوادر القادرة على التعامل مع التقنيات الحديثة.

– الحد من البيروقراطية والقضاء على الفساد الإداري[2].

– رفع مستوى العملية الرقابية عن طريق توفير المعلومات والبيانات لأصحاب القرار بسرعة وفي الوقت المناسب.

– تقليل تكاليف التشغيل من خلال تخفيض كمية الملفات والخزائن لحفظها.

1–لطرش رندة، أ.د صافو محمد، "حوكمة الإدارة الإلكترونية بين حتمية التغيير ومعوقات التطبيق"، مجلة القانون، المجتمع والسلطة، المجلد 12، العدد 1، 2023، ص 254.

2–سمير عماري، "دور الإدارة الإلكترونية في تطوير أداء مؤسسات التعليم العالي"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017، ص 19.

– تسهيل عملية الاتصال بين مختلف إدارات المنظمة الواحدة وكذلك مع المنظمات الأخرى.

– توظيف تكنولوجيا المعلومات بهدف دعم وبناء ثقافة تنظيمية لدى العاملين وزيادة الترابط بينهم وبين المنظمة.

انطلاقًا من هذه الأهداف يمكن القول إنها تنعكس في تطبيقها على كل من القطاع العام والخاص في تطوير الأداء وتحقيق الدقة والفعالية وتقديم أفضل الخدمات[1].

ثالثًا: مزايا وعيوب الإدارة الإلكترونية

باتت التقنية وتقديم الخدمات الإلكترونية جزءًا لا يتجزأ من عملية التحول الرقمي، إلا أن تبني الإدارة الإلكترونية ليست عملية تحويل معدات وأدوات وإنما هي أداة لتطوير رأس المال الفكري والمعرفة الضمنية لدى العاملين، مما خلق نوعًا جديدًا من المعاملات يحمل في طياته مجموعة من الإيجابيات والسلبيات.

أ- مزايا الإدارة الإلكترونية

ترجع الأهمية القصوى لمصطلح الإدارة الإلكترونية، لما لها من نقاط إيجابية على المستوى الداخلي والخارجي للدولة، وكذلك على العمال والأفراد، فهي حركة انتقال إدارية نحو الحداثة والتطوير[2]، فالإدارة الإلكترونية تسمح بتبسيط الإجراءات داخل المؤسسات.

مما يساهم في تقديم الخدمات بشكل أفضل للمواطنين مع ضمان الجودة والدقة واختصار الوقت والتكاليف كما أنها تسمح بتسهيل اتصال بين المؤسسات المختلفة داخليا

1-سمير عماري، مرجع سابق، ص 19.

2-د. محمد عبد الحق بكراوي، د. الطبي أحمد، د. محمد المهدي بكراوي، مفهوم الإدارة الإلكترونية، المؤتمر الدولي الافتراضي "البيروقراطية الإلكترونية بين المرونة والتعقيد"، أيام 21-22 ماي 2022، برلين، ألمانيا، ص 164.

وخارجيا، بالإضافة إلى إعطاء التكوين الأمثل للموظفين والذي بدوره يساهم في التأهيل والتنمية المهنية والتدريب والتعلم المستمر مدى الحياة[1].

ب- عيوب الإدارة الإلكترونية

مثل أي مشروع آخر يترتب جزاء تطبيق الإدارة الإلكترونية نقاط سلبية وهي بمثابة مخاطر تهدد كل من الدولة والمواطن، ولعل أبرز هذه المخاطر هي التجسس الإلكتروني، ففي حين تبني الإدارة الإلكترونية، فإن الدولة تحول أرشيفها إلى أرشيف إلكتروني، مما يعرضه لمخاطر التجسس على هذه الوثائق وكشفها ونقلها أو حتى اتلافها بالإضافة إلى زيادة التبعية، فبالاعتماد الكلي على تقنيات أجنبية تكون الدول العربية مثلاً عرضة للخطر، فالدول تتجسس عن بعضها البعض، بغض النظر عن نوع العلاقات بينها، فضلاً عن ذلك فإن التطبيق غير صحيح والدقيق لمفهوم الإدارة الإلكترونية يخلق ما يسمى بشلل الإدارة، وبالتالي فإن وضع خطط بديلة أو خطة طوارئ في حال فشل الإدارة الإلكترونية أمر حتمي لتفادي مختلف هذه المخاطر[2].

الفرع الثالث

نماذج تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر

تعتبر الجزائر من الدول التي سعت وبجهود متواصلة لتحقيق ما يسمى بالإصلاح الإداري وتبني الإدارة الإلكترونية للاندماج في الاقتصاد الدولي ومواكبة التطورات الاقتصادية، فتحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين أصبح من أهم الأهداف التي تسعى

1-مرجع نفسه، ص 164.

2-لكحل عائشة، د. ربحي لخضر، الإدارة الإلكترونية: كآلية من آليات التنمية الإدارية، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 3، جامعة الأغواط، 2016، ص 249.

الدولة الجزائرية لتحقيقها وعلى هذا الأساس قامت الدولة بتفعيل الإدارة الإلكترونية في مختلف قطاعاتها.

أ- الإدارة الإلكترونية في القطاع البنكي الجزائري

لمواكبة تطور التكنولوجيا على المستوى البنكي أصدر قانون النقد والقرض مختلف أشكال ووسائل الدفع الإلكترونية وقد عرفت المادة 69 من الأمر رقم 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض وسائل الدفع بأنها « **الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل أموال مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل**»، أما وسائل الدفع الإلكترونية تعرف بأنها « **وسيلة تدفع تتم جميع عملياتها إلكترونيا ولا وجود للحوالات والقطع النقدية وأهم وسائل الدفع نجدها البطاقات البنكية، بطاقة السحب الآلي، بطاقة الدفع...**[1].

ب- الإدارة الإلكترونية في القطاع الصحي الجزائري

بعدما تبنت المؤسسات الصحية مشروع الرقمنة أصبحت تقوم بتوفير الاستشارات والخدمات والمعلومات الطبية للمرضى عبر وسائل إلكترونية كالشبكة المحلية للمستشفى أو عبر شبكة الإنترنت، كما يمكن للأشخاص المؤمن عليهم الاستفادة من الأدوية من جميع الصيدليات باستخدام البطاقة الإلكترونية أو ما يسمى "ببطاقة الشفاء"[2].

1-خنفري خيضر، بورنيسة مريم، "الإدارة الإلكترونية ودورها في تفعيل أداء المؤسسات، تجربة الجزائر في بعض القطاعات، "نموذجاً"، مجلة المستقبل الاقتصادي، العدد الخامس، 2017، ص 263.

2- خنفري خيضر، بورنيسة مريم، مرجع سابق، ص 238.

ج- الإدارة الإلكترونية في القطاع الخدماتي الجزائري

عرف قطاع الخدمات على المستوى الوطني تطوراً واضحاً في استحداث جواز سفر بيومتري وبطاقة التعريف الوطنية البيومترية، وقد حرصت وزارة الداخلية والجماعات المحلية على نجاح وتقديم أفضل الخدمات في إطار عصرنة المرفق العمومي[1].

د- الإدارة الإلكترونية في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي الجزائري

أصبحت الجامعات الجزائرية مرتبطة ببعضها البعض من خلال برامج إلكترونية تسمح لطلبة جدد بتسجيل عن بعد وتقديم الطلبات إلكترونياً وإنشاء رقم تسلسلي إلكتروني خاص بكل طالب على المستوى الوطني، كما يمكن الاطلاع على الموقع الرسمي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وكذا جميع المراكز الجامعية، بحيث أصبحت الأسرة الجامعية متقاربة بفضل مواقع الجامعات، إضافة إلى برامج التعليم عن بعد على شبكة منصة للمحاضرات المرئية، و أفضل دليل على رقمنة قطاع التعليم العالي والبحث العلمي هو موقع progress.

المطلب الثاني

رقمنة النشاط التجاري

يعتبر إنشاء قيمة اقتصادية أكثر كفاءة وفعالية الهدف الأساسي من تبني تحول رقمي، وبالتالي تفعيل السوق الرقمية والمبادلات التجارية الإلكترونية أصبحت النغمة السائدة في العالم المعاصر، بحيث أصبح تجارة السلع والخدمات تمارس باستخدام البيانات الرقمية عبر مختلف شبكات الاتصال، هذا ما يعرف بالتجارة الإلكترونية.

1 -خديجة قمار، مرجع سابق، ص 147.

وعلى هذا الأساس سيتم التطرق إلى عناصر التجارة الإلكترونية **(الفرع الأول)** ومتطلباتها **(الفرع الثاني)**

الفرع الأول

عناصر التجارة الإلكترونية

أصبحت النشاطات والأعمال التجارية تمارس باعتماد الأطراف **(أولا)** على وسائل الإلكترونية، مما أدى الى ظهور مصطلح جديد ألا وهو المحل التجاري الإلكتروني **(ثانيا)**

أولا: أطراف التجارة الإلكترونية

إن شيوع ثقافة البيع والشراء وتبادل مختلف الخدمات عبر شبكات الانترنت أدى الى ظهور أطراف تتعامل إلكترونيا أن تتمثل في:

أ- الأطراف المتعاقدة إلكترونيا

عرف المشرع الجزائري العقد الإلكتروني في القانون رقم 18-05 المؤرخ في 10 ماي 2018 المتضمن قانون التجارة الإلكترونية في المادة 6 منه:« **يتم ابرامه عن بعد دون الحضور الفعلي والمتزامن لأطرافه باللجوء حصريا لتقنية الاتصال الإلكتروني»**[1].

مما يجعل الأطراف المتعاقدة على مختلف شبكات الإعلام والاتصال تتسم بصفة جديدة الا وهي الصفة الالكترونية وتتمثل هذه الأطراف المتعاقدة الكترونيا في المورد الالكتروني والمستهلك الالكتروني.

1-القانون رقم 18-05 مؤرخ في 10 ماي 2018 يتعلق بالتجارة الإلكترونية، ج ر، العدد 28 صادر بتاريخ 16 ماي 2018.

1- المورد الالكتروني

يطلق عليه مصطلح المورد الالكتروني عدة تسميات منها المحترف، المهني، العون الاقتصادي أو المتدخل، لكن رغم اختلاف هذه التسميات، إلا أنه يبقى المورد الالكتروني هو ذلك الشخص الذي يوفر السلع والخدمات للمستهلك في إطار ممارسة نشاطه المعتاد بهدف تحقيق الربح[1].

تطرق المشرع الجزائري بموجب المادة 6 الفقرة 4 من قانون رقم 18-05 إلى مسمى المورد الالكتروني وعرفه كما يلي:«**المورد الالكتروني كل شخص طبيعي أو معنوي يقوم بتسويق أو اقتراح توفير السلعة والخدمات عن طريق الاتصالات الالكترونية**»[2]

يفهم من هذا التعريف أن المورد الالكتروني شأنه شأن المحترف التقليدي أن يقوم بممارسة الأعمال التجارية على سبيل التكرار وبصفة دائمة ويتخذها مهنة أو مصدر رزق أيا كانت صفته سواء شخصا طبيعيا أو شخصا معنويا خاصا، كالشركات التجارية والجمعيات[3] أو شخص معنوي عام كالمؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي التي أصبحت في علاقة تجارية مع المستهلكين في ظل الاقتصاد السوق مستعملة أساليب التسويق الحديثة كالإشهار.

حيث أصبح المرفق العام الاقتصادي يقدم خدمات ومنتجات أكثر فرادة يهدف بالأساس إلى إرضاء المستهلك أكثر مما يقدم أداءً عاما يهدف إلى تحقيق النفع العام[4].

1-قالية فيروز، الالتزام بإعلام المستهلك قبل التعاقد الالكتروني، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو 2024، ص 130.

2-المادة 6 فقرة 4، من القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الالكترونية، مرجع سابق.

3-مرجع سالق، ص 128.

4-الزهراء مراد، "العقد الإلكتروني وأطرافه"، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 30، العدد 2، جامعة الأخوة منتوري، قسنطينة 1، الجزائر، 2019، ص 315.

2- المستهلك الإلكتروني

يعتبر عقد الاستهلاك عن بُعد عبر الإنترنت وجه الاختلاف بين المستهلك التقليدي والمستهلك الإلكتروني، حيث يُعرف المستهلك الإلكتروني على أنه كل شخص طبيعي أو معنوي يتعاقد بأحد الوسائل الإلكترونية بهدف الحصول على السلع والخدمات لإشباع حاجياته[1]

وقد عرف المشرع الجزائري المستهلك الإلكتروني في المادة 5 فقرة 3 من مشروع القانون المتعلق بالتجارة الإلكترونية كما يلي:« **المستهلك الإلكتروني كل شخص طبيعي أو معنوي يقتني بعوض أو بصفة مجانية سلعة أو خدمة عن طريق الاتصالات الإلكترونية من المورد الإلكتروني بغرض الاستخدام النهائي**»[2]

يلاحظ أن مفهوم المستهلك الإلكتروني لا يختلف عن نظيره المستهلك التقليدي، إلا أن من حيث الوسيلة المستخدمة لاقتناء السلعة أو الخدمة،ألا و هي وهي وسائل الاتصالات الإلكترونية التي أشترطها المشرع الجزائري لاكتساب صفة المستهلك الإلكتروني[3].

ب- الأطراف المساعدة للمتعاقدين إلكترونياً

إن الوجود الواقعي للأسواق الرقمية غلق بفضل التجارة الإلكترونية التي تساهم في تحقيق أرباح خيالية للمورد الإلكتروني، وإشباع الحاجيات بطرق فعالة أكثر للمستهلك الإلكتروني، إلا أن هذه العملية لإنجاحها يجب توفير البنية التقنية الإلكترونية التي

1-أكسوم عيلام رشيدة، المركز القانوني للمستهلك الإلكترونية، أطروحة الدكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو ، 2018، ص 43.

2-مشروع القانون المتعلق بالتجارة الإلكترونية الصادر عن وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيا الرقمية، المصادق عليه من طرف المجلس الشعبي الوطني بتاريخ 20 فبراير 2018.

3- المرجع السابق، ص 44.

تتضمن مختلف شبكات الاتصال اللازمة، مما يخلق أطراف ثنائية مساعدة للأطراف المتعاقدة إلكترونياً.

1- مقدمو خدمات الإنترنت

عرف المشرع الجزائري مقدم خدمات الإنترنت في المادة 2 فقرة"د" من القانون رقم 09-04 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة تكنولوجياً على أنه:«**مقدمي الخدمات كيان عام أو خاص يقدم لمستخدمي خدماته القدرة على الاتصال بواسطة معلوماتية أو نظام الاتصالات**»[1]

يتضح من خلال نص المادة أن مقدم خدمة الإنترنت يمكن أن يكون شخصاً طبيعياً أو معنوياً يقوم بتقديم مختلف خدمات الاتصال على شبكة الإنترنت للجمهور بعد استخراج ترخيص من الجهة المختصة ويطلق عليهم أيضاً بمزودي خدمات الإنترنت، حيث يعرف أنه ذلك الشخص الذي يعمل من أجل حاجات مهنته ويسعى إلى الربح[2].

فمقدمي خدمات الإنترنت هم بمثابة أشخاص متخصصين يقومون بربط مستخدمي شبكة الإنترنت لتلبية حاجياتهم إلكترونياً ويساهمون في إنجاح عملية التجارة الإلكترونية.

2- الوسطاء التقنيين عبر الإنترنت:

إن عملية الولوج لكل من المورد الإلكتروني والمستهلك الإلكتروني إلى خدمات الإنترنت تتطلب تدخل أشخاص يُسمون "**الوسطاء التقنيين عبر الإنترنت**"يختلفون حسب نوع الخدمات التي يلبونها، والمتمثلين في:

1-قانون رقم 04/09 مؤرخ في 5 أوت، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال، ج ر، عدد 47 صادر بتاريخ 16 أوت 2000 .

2-حدة بوخالفة، مقدمو خدمات الإنترنت ومسؤوليتهم الجزائية، أطروحة الدكتوراه في القانون الجنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي تبسي، تبسة 2017، ص 16.

- **مقدم خدمة الدخول**: le fournisseur d'accès

الذي يُطلق عليه متعهد الوصول، وهو أي شخص معنوي أو طبيعي يقوم بدور في توصيل المستخدم الجمهور إلى شبكة الإنترنت بمقتضى عقود اشتراك تضمن للعميل الوصول إلى المواقع التي يريدها[1].

- **ناقل وموارد المعلومة**: Opérateur transporteur

يُعرف الناقل المادي للمعلومة بعامل الاتصالات[2]، ويتمثل دوره في ضمان إيصال المعلومة دون أن يكون على دراية بمضمونها، أما موارد المعلومة فيلعب دور الوساطة بين منتج المحتوى الإلكتروني ومستخدم الإنترنت[3].

- **متعهد الإيواء : le fournisseur d'hébergement**

يتمثل متعهد الإيواء في كل شخص طبيعي أو معنوي يضمن تخزين مختلف البيانات الرقمية كالإشارات، المحررات، الصور، الأصوات، أو الرسائل بأي شكل كانت، ووضعها تحت تصرف الجمهور من خلال خدمات الاتصال الإلكترونية[4].

ثانيا: المحل التجاري الإلكتروني

عرف المستهلك نوع جديد من اقتناء السلع والخدمات مع ظهور التجارة الإلكترونية التي توفر مواقع وصفحات إلكترونية للتبرع بكل سهولة، مما يجعل المحل التجاري عبارة عن موقع افتراضي تُطرح عليه عدة تسميات منها المتجر الإلكتروني أو المحل التجاري الإلكتروني.

1-حدة بوخالفة ، مرجع سابق ص 29.

2- حدة بوخالفة، مرجع سابق ص 32.

3-أكسوم عيلام رشيدة، مرجع سابق، ص 83-84.

4-مرجع نفسه، ص 75.

أ- المقصود بالمحل التجاري الإلكتروني

يعتبر مصطلح المحل التجاري الإلكتروني من بين المصطلحات الحديثة التي لم يتطرق إليها القانون والقضاء لإعطاء تعريف خاص لها لا سيما قانون التجارة الإلكترونية 18-05 ، لكن هذا لم يمنع بعض الاجتهادات الفقهية وعن طريق القياس بين المحل التجاري تقليدي، يمكن إيجاد تعريف للمحل التجاري الإلكتروني.

بحيث يمكن تعريف هذا الأخير على أنه بمثابة معرض افتراضي تجاري يمكن العملاء من التسوق إلكترونيا عن طريق الرسائل الإلكترونية أو عن طريق الدردشة المرئية صوت وصورة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على مستوى الموقع الإلكتروني الخاص بالمحل تجاري الإلكتروني، وما يميز المحل التجاري الإلكتروني هو عالميته، فمن خلال الموقع الإلكتروني على شبكة الإنترنت يستقطب رواد الإنترنت من جميع أنحاء العالم بهدف ممارسة مختلف الأنشطة التجارية من بيع وشراء للسلع والخدمات وتبادل المعلومات والأموال[1].

ت- خصائص المحل التجاري الإلكتروني:

أدوات الاتصال والتكنولوجيا المستخدمة في التجارة الإلكترونية أدت إلى تغيير طبيعة المحل التجاري التقليدي، حيث أصبح المحل التجاري الإلكتروني واقعًا افتراضيًا يهدف إلى تبادل مختلف الأنشطة التجارية عن طريق هذه الأدوات، منه يمكن استخلاص خصائص حديثة للمحل التجاري الإلكتروني.

1-سعداوي ندير، بطيمي حسين، مقومات المحل التجاري الإلكتروني طبقاً للتشريع التجاري الجزائري، القانون 05/18 المتضمن قانون التجارة الإلكترونية، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 14، العدد 1، كلية الحقوق والعلوم السياسية 2021، ص 1140-1141.

1- المحل التجاري الإلكتروني واقع إلكتروني

إن تبادل العمليات التجارية دون استخدام المستندات الورقية من مقومات التجارة الإلكترونية، حيث تتم مختلف عمليات البيع والشراء والتسويق إلكترونيًا عبر شبكة الإنترنت، بالإضافة إلى دفع وتحصيل الأموال عن طريق التحويل الإلكتروني، مما يجعل المحل التجاري الإلكتروني محل شبكي يعمل إلكترونيًا لإتمام هذه التعاملات التجارية[1].

2- المحل التجاري الإلكتروني مجتمع افتراضي

عرف مجال الأنشطة الاقتصادية والتجارية، خاصة تطور واسعًا في استخدام الوسائط التكنولوجية، مما أفرز نمطًا جديدًا من المجتمعات، وهي المجتمعات الافتراضية، ويتيح المجتمع الافتراضي للأفراد وإدارة المحل التجاري الإلكتروني الالتقاء عبر شبكة الإنترنت وعبر المواقع الإلكترونية فرصًا للتفاوض وطرح الأسئلة والنقاش للوصول إلى اتفاق حول التعاقد النهائي دون ضرورة الحصول الشخصي[2].

الفرع الثاني

متطلبات التجارة الإلكترونية

إن نجاح التجارة الإلكترونية يتطلب توفير بيئة آمنة لمختلف الأطراف التي تقوم بالمعاملات الإلكترونية، فضمان الحماية للبيانات الإلكترونية وتعزيز الثقة بين مستخدميها يساهم في تطوير ما يسمى بالتجارة الإلكترونية واستجابة لمتطلبات من التطور،تدخل المشرع

1-فاطمة الزهراء الملوكي، خولة العقار، نعيمة البركي، الأصل التجاري الإلكتروني، ماستر في القانون والمقاولة والعقار والتعمير وعمليات البنوك التشاركية، جامعة مولاي إسماعيل، المغرب، 2020، ص 6.

2-عصام جعلالي، الحماية الجزائية للمحل التجاري الإلكتروني، مذكرة ماستر تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد الشيخ العربي تبسي، تبسة، 2023، ص 14.

الجزائري لترسيخ المبادئ العامة المتعلقة بنشاط التوقيع والتصديق الإلكتروني، وكذلك الدفع والإثبات الإلكتروني.

أولا: التوقيع الإلكتروني

يُعرف التوقيع الإلكتروني بأنه مجموعة من الإجراءات التقنية التي تسمح بتحديد شخصية من يصدر عنه هذه الإجراءات وقبوله بمضمون التصرف الذي يصدر التوقيع بمناسبته[1] ، أما المشرع الجزائري، فقد عرفه من خلال المادة 04/15 من القانون بأنه:«**بيانات بشكل إلكتروني مرفقة أو مرتبطة منطقيًا ببيانات أخرى تستعمل كوسيلة توثيق**»[2]

ومن هذا التعريف يلاحظ أن وظيفة التوقيع الإلكتروني هي عملية ربط هوية الموقعة بالوثيقة الموقعة عليها لضمان الثقة والأمان بين الأطراف المتعاقدة إلكترونيًا[3].

ثانيا: التصديق الإلكتروني

يقصد بالتصديق الإلكتروني أن يضع موظف عامل مختص تأكيده على صحة ما ورد بالمستند المقدم للتوثيق وصحته نسبيًا إلى من وقع عليه، فهو وسيلة فنية آمنة للتحقق من صحة التوقيع أو المحرر[4].

أما جهات التصديق الإلكتروني أو مؤدي خدمات التصديق الإلكتروني فقد عرفها المشرع من خلال نص المادة 2 في الفقرة 12 من القانون 15-04 على أنها:«**شخص طبيعي أو معنوي يقوم بمنح شهادات تصديق إلكتروني موصوفة وقد يقدم خدمات أخرى**

1 –د. أحمد يوسف عاشور، أثر التكنولوجيا الحديثة على الوسائل القانونية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2017، ص 105.

2–قانون رقم 04/15 مؤرخ في 1 فيفري 2015 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، ج رالعدد 6، صادر بتاريخ 20 فيفري 2015.

3–الياقوت عرعار، "التوقيع الإلكتروني كآلية لأمن وسلامة الوفاء الرقمي"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 11، العدد 3، جامعة الإنسان، الجزائر، 2020، ص 488.

4–أمال بوبكر، "التصديق الإلكتروني في النظام القانوني الجزائري"، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، العدد 3، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 1، 2018، ص 212.

في مجال التصديق الإلكتروني»[1] ومنه فإن التصديق الإلكتروني هو بمثابة شهادات تضفي على التوقيع الالكتروني الثقة و الأمان.

ثالثا: الدفع الإلكتروني.

أورد المشرع الجزائري مفهوم وسيلة الدفع الإلكتروني بموجب قانون التجارة الإلكترونية رقم 18-05 في المادة السادسة منه كما يلي: «**كل وسيلة الدفع مرخص بها طبقا للتشريع المعمول به تمكن صاحبها من القيام بالدفع عن قرب أو عن بعد عبر منظومة إلكترونية**»[2] ومنه فإن الدفع الإلكتروني هو عملية تحويل الأموال ثمناً لسلعة أو خدمة بطريقة رقمية باستخدام مختلف الأجهزة الإلكترونية.

رابعا: الإثبات الإلكتروني.

إن التطورات التي عرفتها المعاملات التجارية الإلكترونية أدت إلى ظهور شكل جديد من الصراعات القانونية، مما ساهم في ظهور صور جديدة من أدلة الإثبات الإلكتروني المتمثلة في الكتابة والتوقيع الإلكترونيين، وبالتالي تدخل المشرع الجزائري لتنظيم هذه المعاملات الإلكترونية وطريقة إثباتها بهدف توفير الثقة بين المتعاملين وحماية حقوقهم، حيث يمكن تعريف الإثبات الإلكتروني أنه إقامة الدليل أمام القضاء بالمحررات الإلكترونية أو الرقمية المستخرجة من وسائل الاتصال الحديثة لإثبات واقعة قانونية متنازع عليها أو لنفي وجودها[3].

1-قانون رقم 04/15، مرجع سابق.

2- قانون رقم 05/18، مرجع سابق.

3- بن مبارك ماية، الإثبات الإلكتروني في مجال القانون الخاص الجزائري، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 7، العدد 2، جامعة عباس لغرور، خنشلة 2022، ص 627.

الفصل الثاني

تنظيم التحول الرقمي للمقاولة

يتمثل النشاط الاقتصادي للمقاولة الخاصة في تقديم خدمة أو تقنية جديدة كإنتاج سلعة أو أسلوب إنتاج جديد، ولأن المقاولة هي المحركة الأساسية للتنمية الاقتصادية وتغذي المجتمع بشكل مستمر وتمكنه من توليد الثروة من خلال خلق فرص عمل جديدة، حظيت باهتمام الدولة الجزائرية في ظل التحول الرقمي، حيث يُلاحظ أن المقاولة الخاصة تساهم في تفوق ونجاح منظمات الأعمال كونها تعتمد على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتقوم على الرقمنة في جميع نشاطاتها.

المبحث الأول

تكريس الرقمنة في المقاولة الخاصة

تعرف المقاولة على أنها المجال الذي تمارس فيه الأنشطة الاقتصادية في إطار قانوني، فهي المحرك الأساسي للتنمية الاقتصادية والمقاولة مرتبطة بمصطلحين التجديد والابتكار بمعنى أن الابتكار هو العامل الأساسي في تنشيط النشاط الاقتصادي عن طريق تقديم شيء أو تقنية جديدة كإنتاج سلعة أو أسلوب إنتاج جديد.

هذا ما شجع الدول على التحول نحو الاقتصاد الرقمي ومنه تعزيز مكانة المقاولة الخاصة ودعمها للاعتماد على تبني تكنولوجيا المعلومات والاتصال والتي بدورها تساهم في تحقيق التحول الرقمي وتتمثل هذه المؤسسات الخاصة الحديثة في المؤسسات الناشئة **(المطلب الأول)** والمقاولة الذاتية **(المطلب الثاني)**.

المطلب الأول

المؤسسات الناشئة

تبني الاقتصاد الرقمي من طرف الدولة أدى إلى ترقية العديد من النشاطات والقطاعات ومن أهم المؤسسات التي تأثرت بالتحول الرقمي المؤسسات الناشئة حيث أصبحت من أبرز المصطلحات تداولا في الجزائر نظرا لمساهمتها في تنشيط الاقتصاد المعاصر وعلى هذا الأساس يتم التطرق إلى مفهوم هذه المؤسسات الناشئة **(الفرع الأول)** ومدى مساهمة التحول الرقمي في تطور نشاط المؤسسات الناشئة **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

مفهوم المؤسسات الناشئة

تعتبر المؤسسات الناشئة النموذج الأمثل للتنويع الاقتصادي في وقتنا الحاضر كونها أداة فعالة في تنمية النسيج الاقتصادي والاجتماعي، وعليه سيتم التطرق إلى المقصود بالمؤسسات الناشئة **(أولاً)**، ثم خصائصها **(ثانياً)**، وأهميتها **(ثالثاً)**.

أولاً: المقصود بالمؤسسات الناشئة

تعرف المؤسسات الناشئة حسب القاموس الإنجليزي بمصطلح "start up"، المتركبة من كلمتين: "start" التي تشير إلى فكرة الانطلاق و"up" التي تعني النمو الثري للفكرة[1]، وقد عرف العديد من الباحثين والمختصين المؤسسات الناشئة منهم liricruis الذي عرفها بأنها « **مؤسسة إنسانية بشرية تهدف إلى خلق منتج جديد أو خدمة جديدة في ظل ظروف عدم اليقين**»، كما عرفتها tisserand –barthole « هي **مؤسسة مبتكرة وشابة بدأت في الظهور كما أنها غالباً ما تملك قوى عاملة صغيرة العدد**».

كما تعرف المؤسسات الناشئة بأنها « **تلك المؤسسات الفنية المبدعة في مجال تكنولوجيات الإعلام والاتصال، ومهمتها خلق وتسويق تكنولوجيات جديدة، ومنه يمكن تعريف المؤسسة الناشئة بأنها تلك المؤسسة أو المشروع أو المنظمة اليانعة وحديثة النشأة موضوعها منتجات نابعة عن فكرة جديدة**»[2].

أما المشرع الجزائري فقد عرّف المؤسسة الناشئة حسب المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 20–254 المؤرخ في 21 سبتمبر 2020 على أنها « كل **مؤسسة خاضعة للقانون**

1–نوال عبري، المؤسسات الناشئة، سبيل في مواجهة الأزمة الاقتصادية، شلغوم رحيمة، المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين حقيقة الواقع القانوني وآفاق اقتصادية واعدة، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، 2021، ص 118.

2–مخانشة أمينة، المؤسسات الناشئة في الجزائر، الإطار المفاهيمي والقانوني، مجلة صوت القانون، المجلد 8، العدد 1، جامعة محمد الأمين دباغين، سطيف 2، 2021، ص 770–771.

الجزائري ويجب أن لا يتجاوز عمر 8 سنوات، كما يجب أن يعتمد نموذج أعمالها على منتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو أي فكرة مبتكرة»[1]

كما تطرق المشرع الجزائري لتعريف المؤسسة الناشئة في مضمون المادة 5 من القانون 15-21 المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي كما يلي:« هي **المؤسسة التي تتكفل بتجسيد مشاريع البحث الأساسي أو التطبيقي أو تلك التي تقوم بأنشطة البحث والتطوير»**[2].

ومنه يمكن تعريف المؤسسات الناشئة على أنها مؤسسة يانعة تقوم على نموذج أعمال جديدة قائم على الابتكار وقابل للتطوير والتوسع، تتميز بالمخاطرة المرتفعة التي يقابلها عوائد ضخمة يكون مجال نشاطها التقنيات والتكنولوجيا الحديثة[3].

ثانيًا: خصائص المؤسسات الناشئة:

تتميز المؤسسات الناشئة بمجموعة من الخصائص تتمثل في:

أ- مؤسسات حديثة العهد:

تتميز المؤسسات الناشئة بكونها مؤسسات يافعة أمامها خيارات إما التطور والتحول إلى شركات ناجحة أو إغلاق أبوابها والخسارة.

ب- سرعة النمو: السرعة في النمو من أهم مميزات المؤسسات الناشئة، حيث تتمتع بإمكانية الارتقاء بعملها التجاري بسرعة أي زيادة الإنتاج والمبيعات دون زيادة التكاليف مما يؤدي إلى نمو هامش الأرباح لديها، فالمؤسسات الناشئة لا تقتصر بالضرورة على أرباح أفضل كونها صغيرة بل تتسم بكونها شركات قادرة على توليد أرباح هائلة.

1-الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية 2020 المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 27 محرم عام 1442 الموافق لـ 15 سبتمبر 2020 .

2-المادة 6 من القانون رقم 15-21 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015 المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، جريدة رسمية، عدد 71

3-مواسيم روميساء، نجاة الغوسمية، المؤسسات الناشئة كآلية لتجسيد الاقتصاد الرقمي في الجزائر، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، المجلد 12 ، العدد 1، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2023 ص 422.

ج- الاعتماد على التكنولوجيا: تعتمد المؤسسات الناشئة على الإبداع والابتكار والتدفق الإلكتروني، حيث تتعلق بشكل رئيسي بالتكنولوجيا، فهي تتميز بأنها شركة تقوم أعمالها التجارية على أفكار رائدة وإشباع لحاجات السوق بطريقة ذكية وعصرية، حيث يعتمد مؤسسو الشركات الناشئة على التكنولوجيا للنمو والتقدم والعثور على التمويل من خلال منصات الإنترنت ومن خلال الفوز بمساعدة ودعم من قبل حاضنات الأعمال.

د- مؤسسات تتطلب تكاليف منخفضة: تعرف المؤسسات الناشئة بأنها مؤسسات تتطلب تكاليف صغيرة مقارنة بالأرباح التي تتحصل عليها والتي تأتي بشكل سريع وفجائي، ومن أهم الأمثلة على المؤسسات الناشئة نجد Amazon، Appel، Google[1].

ثالثا: أهمية المؤسسات الناشئة.

أثبتت العديد من الدراسات أن المؤسسات الناشئة تعتبر دعامة أساسية لمستقبل اقتصاد مزدهر ومستدام على كل المستويات سواء محلية أو وطنية أو دولية، فهي تساهم في خلق فرص لتحسين حالة الاقتصاديات الوطنية وحالة المجتمع، وذلك من خلال أهميتها والتي تبرز في:

- توليد وظائف خاصة للشباب من خلال الاستثمار في رأس المال البشري.
- تحفيز الإبداع للشباب وخلق مشاريع مختلفة.
- تحقيق تطور تكنولوجي.
- خلق الاقتصاد الحديث وتوفير التقنيات المبتكرة للمجتمع.
- توسيع نطاق المنتجات والخدمات الرائدة.

تحسين وضع الدولة في مختلف التصنيفات، فهي وسيلة لتطوير الأنشطة القائمة على التقنيات الحديثة[1].

1- حرمة محمد، خميرة عبد الله، إدارة المؤسسات الناشئة في الجزائر، أهداف وتحديات، دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، كناك، وكالة أضرار، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية، أدرار، في 2021-2022، ص 9-10.

الفرع الثاني

مساهمة التحول الرقمي في تطوير نشاط المؤسسات الناشئة

وضعت الجزائر على غرار دول العالم استراتيجية وطنية للتحول الرقمي بهدف تطوير الاقتصاد الوطني وتعد المؤسسات الناشئة من أهم محركات النمو الاقتصادي الرقمي لما تحمله من أفكار إبداعية وسهولة التأقلم والتجاوب مع متطلبات العولمة الاقتصادية، مما جعلها محل جلب الاهتمام من طرف الدولة الجزائرية في ظل التحول الرقمي، حيث تسعى إلى توفير آليات الدعم اللازمة عن طريق تفعيل حاضنات أعمال تكنولوجية **(أولاً)** وتسهيل عمليات البيع والشراء عن طريق إنشاء مواقع إلكترونية لعرض المنتوج **(ثانياً)** وتبني التسويق الإلكتروني **(ثالثا)**.

أولاً: تفعيل حاضنات أعمال تكنولوجية

للحديث عن نجاح المؤسسات الناشئة وترقيتها لابد من تمويلها خلال مختلف المراحل التي تمر بها المؤسسة وفي إطار التحول الرقمي وفرت الدولة الجزائرية العديد من الأطر القانونية لدعم وتمويل أصحاب المؤسسات الناشئة، لما لها من أهمية في تحقيق التنمية.

1- مدلول حاضنات الأعمال التكنولوجية

يمكن تعريف حاضنة الأعمال بأنها الجهة أو الهيئة التي تتبنى أفكار المبدعين والمبادرين وتوجهها لإنتاج وتقديم منتجات جديدة أو لتطوير سلع أو خدمات قائمة من خلال توفير بيئة عمل مناسبة لهذه المشاريع والقائمين عليها[2].

1-بوعدلة سارة، بن طيب هديات خديجة، المؤسسات الناشئة في ظل الأزمات بين فرص النجاح وتحديات الفشل، شلغوم رحمة، المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: بين حقيقة الواقع القانوني وآفاق اقتصادية واعدة، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، 2021، ص 276.

2-قريني نور الدين، دور المؤسسات الناشئة التقنية في تحقيق التحول الرقمي المنشود في الجزائر، مجلة الإبداع، المجلد 12، العدد 1، جامعة الجزائر 3، 2022، ص 111.

أما حاضنات الأعمال التكنولوجية فهي بالنسبة للبنك الدولي مصطلح حديث يشير إلى اكتشاف وسائل وطرق جديدة من خلال استخدام تكنولوجيات المعلوماتية والاتصال برؤية زيادة كفاءة وشفافية الحكومة، فيما تقدم خدمات للمواطنين، حيث يعتبر الهدف من تأسيس هذه الحاضنات هو تطوير الشبكات والمهارات الإدارية الإلكترونية وتسويق المنتجات والخدمات ذات الطابع الابتكاري والإبداع عن طريق استخدام مختلف الوسائل الإلكترونية.

2- أهداف حاضنات الأعمال التكنولوجية:

تسعى حاضنات الأعمال التكنولوجية إلى تحقيق جملة من الأهداف تتمثل فيما يلي:

- توفير آليات الدعم المناسبة لأصحاب المشاريع من خلال شبكة من المتخصصين والمستشارين في مختلف الميادين الإدارية والفنية والمعلوماتية.

- تساعد الحاضنات كل الجامعات والمؤسسات التعليمية للإسهام في تحقيق التنمية المحلية المستدامة المحيطة بها.

- التقليل من تعثر المنشآت الصغيرة من خلال احتضان وتخريج مبادرات أكثر واقعية للنجاح.

- استحداث منتجات وخدمات جديدة تلبي احتياجات السوق والمنتج المحلي[1].

ثانياً: تبني التسويق الإلكتروني.

تعتمد المؤسسات الناشئة على ترويج وتسويق المنتجات والسلع على المنصات الرقمية الحديثة، مما أدى إلى ظهور نوع جديد من التسويق يطلق عليه مصطلح التسويق الرقمي.

1- المقصود بالتسويق الرقمي:

يعد التسويق الإلكتروني أحد المفاهيم المعاصرة التي أحدثت تطوراً ملحوظاً في عالم الأعمال، حيث يعتمد على الأدوات والوسائل المتطورة والتكنولوجية. يعرف التسويق الرقمي

1-جميلة خديم، علي مكبد، حاضنات الأعمال التكنولوجية كألية دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة في الجزائر سعياً لتجديد أهداف التنمية المستدامة، مجلة الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 7، العدد 1، جامعة الدكتور يحيى فارس، المدينة الجزائر، 2023، ص 235-236.

على أنه مجموعة من الوسائل التقنية المستعملة لتسويق السلع والخدمات إلى المستهلكين بواسطة وسيلة إعلامية أو شبكة رقمية، تسمح للمؤسسة باستغلال الفرص الناتجة عن تغيرات المحيط الداخلي والخارجي في اقتصادية المؤسسة بفضل التكنولوجيا الحديثة للإعلام والاتصال[1].

وتكمن الأهمية البالغة للمؤسسة في تبني التسويق الرقمي في عرض منتجاتها في مختلف أنحاء العالم دون انقطاع، مما يوفر لها فرصة أكبر لجني الأرباح، وكذلك التواصل الفعال مع الشركاء والزبائن بسرعة، بالإضافة إلى كفاءة الإعلان عبر الشبكة، حيث يتم استخدام عنصر الإثارة وجذب المستخدم للموقع الإلكتروني[2].

2- إنشاء مواقع إلكترونية لعرض المنتوج:

أولى خطوات إجراءات التسويق الإلكتروني هي تصميم موقع إلكتروني خاص بالمؤسسة، ويعتبر بمثابة مقر لها، حيث تسعى معظم المؤسسات الناشئة إلى أن يكون الموقع الإلكتروني يحتوي على معلومات نافعة تدفع الزبائن لزيارته والاستفادة منه وبناء علاقات وثيقة بهم. وهذا الأخير ساهم في خلق العديد من المزايا التي أدت إلى تحقيق نتائج مرضية لأصحاب المشاريع والأعمال في مختلف أنحاء العالم.

كما تعتبر مواقع التواصل الاجتماعي من أهم الوسائل التي يعتمد عليها في التسويق الإلكتروني، وهذا راجع للعدد الكبير من مستخدمي هذه الشبكات، وما يميز مواقع التواصل الاجتماعي عن الوسائل الأخرى التسويقية هو الاتصال الفوري والمباشر مع الزبائن، مع

1-جميلة قادم، لامية طالة، التسويق الإلكتروني في المؤسسات وسبل تفعيله في ظل تطورات التكنولوجيا، قراءة في الأسس والمفاهيم، مجلة الدراسات الإعلامية والاتصالية، المجلد 2، العدد 2، جامعة الجزائر 3، 2022، ص 35.

2-جميلة قادم، لامية طالة، مرجع نفسه، ص 37.

التحسين في خدمة دعم العملاء، وبالتالي بناء علاقات جديدة للمؤسسات الناشئة مما يساهم في زيادة المبيعات وتنمية الأعمال التجارية وتحسين صورة المؤسسة الناشئة[1].

المطلب الثاني

المقاولة الذاتية

يعتبر الابتكار والإبداع من أهم عوامل نجاح المشاريع، وبالتالي فتح المجال وتوسيع الآفاق للشباب نحو العمل المقاولات وتبسيط إجراءات إنشاء المؤسسات الخاصة بمختلف أنواعها، وكذا تقديم الدعم المالي لهذه الفئة، ولهذا النوع من النشاط من الأمور التي تقوم الدولة الجزائرية على تحقيقها بهدف تطور الاقتصادي، وفي ظل التحولات التي تعرفها الجزائر في إطار تجسيد الرقمنة، تم تجسيد مشروع القانون المتعلق بالمقاولة الذاتية **(الفرع الأول)** بهدف تسهيل الولوج للشباب للسوق وممارسة مختلف الأنشطة الاقتصادية، خاصة تلك المتعلقة بالتكنولوجيا والأنشطة الرقمية **(الفرع الثاني)**.

الفرع الأول

مفهوم المقاولة الذاتية.

يعتبر مفهوم المقاولة الذاتية من المواضيع الجديدة والمواكبة لعصر في ظل التطور الرقمي الذي شهده العالم والجزائر على وجه الخصوص، وباعتبار نظام المقاولة الذاتية صيغة جديدة في المنظومة القانونية الجزائرية، القائمة على المبادرة الفردية الحرة، والتي تسمح بخلق فرص العمل وتحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، يتطلب تعريف المقاول الذاتي **(أولاً)** وشروط اكتساب صفة المقاول الذاتي، وفيما تكمن أهميته **(ثانياً)**.

أولا: المقصود بالمقاول الذاتي

1-رشيد فراح، مريم فيها خير، عمار جعيجع، التحول الرقمي ودوره في تطوير المؤسسات الناشئة، نتائج تطبيق الإدارة الإلكترونية، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية، 2021، ص 67.

يعتبر نظام المقاول الذاتي بمثابة حل لمشاكل بإمكانها أن توقف وتعرقل مسار الفرد نحو المقاولاتية، حيث أن هذا النظام يقوم على استقطاب الكفاءات وطرح مهارات وقدرات الأفراد الراغبين في الدخول إلى عالم الأعمال، ويعرف المقاول الذاتي أنه كل شخص طبيعي يقوم بممارسة النشاطات المندرجة في قائمة النشاطات المؤهلة للاستفادة من القانون الأساسي للمقاولة الذاتية، وذلك بصفة فردية[1].

فالمقاول يعرف بأنه الشخص الذي يقوم بتحويل فكرة جديدة أو اختراع إلى ابتكار يتجسد على أرض الواقع بهدف تحقيق الربح، كما يمكن تعريف المقاول على أنه ذلك الشخص المبدع والمسير لمؤسسة صغيرة ومتوسطة يساهم بنسبة كبيرة في رأس مال المؤسسة ويقوم بتوجيهها وحل مشاكلها[2].

و لإستغلال مثل هذه المهارات المهنية في إطار رسمي منظم. وتشجيع العمل الحر وتسهيل الإجراءات الإدارية من أجل الدخول في مجال المقاولاتية، خاصة مع تطور تكنولوجيا المعلومات الداعمة لمثل هذه المهارات، تم إصدار القانون رقم 22-23 المتعلق بالنظام المقاول الذاتي وفتح المجال ودعم المؤسسات التي أنشأت وفق هذا النموذج[3].

ثانيا: شروط اكتساب صفة المقاول الذاتي

للاستفادة من القانون الأساسي للمقاول الذاتي، نصه المادة ثلاثة من القانون رقم 22/23 المتضمن النظام القانوني للمقاول الذاتي[4]، يحتوي على شروط يجب أن تتوفر في الشخص الطبيعي، وهي:

1-د. العقاب كمال، جهود الجزائر في مجال ترقية المقاولاتية خلال الفترة 2020-2022، مجلة "شعاع الدراسات الاقتصادية"، المجلد 7، العدد 1، الجزائر، 2023، ص 19.

2-الجودي محمد علي، نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم المقاولين، أطروحة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015، ص 22.

3-العقاب كمال، مرجع سابق، ص 20.

4-قدور بوضياف، صالح المشونشي، "حرية المقاولة الذاتية في ظل مناخ الاستثمار في الجزائر"، دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 8، العدد 1، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2024، ص 63.

- **بلوغ السن القانونية للعمل:** يلاحظ أنه لم يتم تحديد السن الأقصى للاستفادة من هذا النظام، وبالتالي ترك تحديد عامل السن مفتوحًا.

-أن يكون من جنسية جزائرية ومقيمًا بالجزائر أو أجنبيًا مقيمًا وفقًا للتشريع والتنظيم الساري المفعول: الملاحظ أنه تم استبعاد الجزائريين المقيمين في الخارج من الاستفادة من نظام المقاول الذاتي.

-أن يمارس نشاطًا مدرجًا في قائمة النشاطات المؤهلة للاستفادة من القانون الأساسي للمقاول الذاتي: حيث تؤدي النشاطات التي لا تندرج ضمن القائمة المحددة إلى استبعاد صاحبها من الاستفادة من نظام المقاول الذاتي[1].

ثالثًا: أهمية المقاولة الذاتية.

يعتبر نظام المقاول الذاتي من الاستراتيجيات الجديدة التي تتبناها الجزائر لاستغلال الشبكات الإلكترونية وتقنيات الحديثة والاستفادة من المعارف التي ولدتها الثورة الرقمية. فكرة المقاولة الذاتية جديدة من حيث الشكل القانوني في التشريع الجزائري، حيث تختلف عن القواعد العامة للتاجر شخص طبيعي، كونه ملزمًا بالقيد في السجل التجاري، يستلزم أن يكون له محل تجاري مستقل لممارسة نشاطه، وفي حالة توقفه عن الوفاء بديونه وإعلان افلاسه، يتم الحجز على جميع أمواله باستثناء البعض منها، حتى أن نظام المقاول الذاتي لا ينطبق عليه هذه الأحكام. يمتاز بالاستقلالية ويستفيد من المعاملة التفضيلية المقررة قانونًا.

تتجسد في نظام المقاولة الذاتية أهمية اقتصادية دفعت بالدولة إلى تبني هذا النظام بهدف مواكبة الاقتصاد الجديد المرتكز على اقتصاد المعرفة والاقتصاد الرقمي، مثل تطوير تطبيقات الويب والهواتف والسوق الإلكتروني، ومنه استفادة الشركات والمتعاملين

1-المادة 3 من قانون رقم 22-23، مؤرخ في 18 ديسمبر 2022، يتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي، الجريدة الرسمية، العدد 85، مؤرخة في 19 ديسمبر 2022.

الاقتصاديين الآخرين من خدمات هذه الفئة، بالإضافة إلى تنمية رؤوس الأموال الصغيرة وتحقيق الأرباح.

كما يعد نظام المقاول الذاتي من الأشكال الجديدة التي تساهم في تحسين الظروف الاجتماعية، حيث يقضي على البطالة من خلال دعم التشغيل الذاتي، خاصة عند فئة الشباب[1].

الفرع الثاني

التسهيلات الممنوحة للمقاول الذاتي في إطار التحول الرقمي

في وقت أصبح فيه الاقتصاد هو المقياس الأفضل لتصنيف الدول تزايدت أهمية الدولة الجزائرية بتبني استراتيجية التحول الرقمي وفتح المجال لفئة الشباب ورغم الابتكار مما أدى إلى التحفيز على تبني نظام المقاول الذاتي وذلك بمنح تسهيلات تشجع هذه الفئة كونها قوة مقاولتي لما تتمتع به من أفكار غير مستغلة والمشاريع غير مجسدة .

على هذا الأساس يتم التطرق إلى امتيازات والتزامات المقاولالذاتي **(أولاً)** وإنشاء الوكالة الوطنية للمقاول الذاتي **(ثانياً)** ثم إجراءات التسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي **(ثالثا)**.

أولا: امتيازات والتزامات المقاول الذاتي.

بهدف تنظيم النشاطات المقاولاتية المتعلقة بالتكنولوجيا وتحرير روح المبادرة ولتسهيل ولوج الشباب إلى سوق العمل في ظل التحولات الرقمية التي تعرفها الدولة الجزائرية نص القانون رقم 22-23 المتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي على مجموعة من الحقوق بمثابة امتيازات يستفيد منها المعني بهذا القانون ألا وهو المقاول الذاتي، كما تضمن مجموعة من الالتزامات التي يتحملها وهي كالتالي:

1-بن عزوز فتيحة، "نظام المقاولة الذاتية وامتيازاته على ضوء أحكام القانون رقم 22-23"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 8، العدد 3، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2023، ص 1074.

أ- امتيازات المقاول الذاتي

حددت المادة 9 من المرسوم 22-23 المتضمن النظام القانوني للمقاول الذاتي الامتيازات الممنوحة له وهي[1]:

- **مسك المقاول الذاتي لمحاسبة مبسطة:** يفرض النظام المحاسبي على المؤسسات تدوين مجموعة من المعلومات الخاصة بها كالميزانية وحساب النتائج وغيره، إلا أنه يعفى الكيانات الصغيرة من ذلك، حيث تخضع النشاطات الصغيرة لمسك محاسبة مالية مبسطة هذه السياسة يستفيد منها المقاول الذاتي حسب المادة 9 الفقرة الأولى من القانون رقم 22-23 المتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي وهذا بهدف تحفيزه على المبادرة الذاتية.

- **الإعفاء من القيد في السجل التجاري:** رغم أهمية القيد في السجل التجاري، إلا أن المشرع الجزائري أعفى المقاول الذاتي من التسجيل في السجل التجاري، وذلك بنص المادة 9 الفقرة الثانية من القانون رقم 22-23 المتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي وتعويضه بتسجيل في السجل الوطني للمقاولة الذاتية بهدف تخفيض أعباء المؤسسات الناشئة من خلال الاستعانة بالمقاولين الذاتيين[2].

-**الاستفادة من نظام ضريبي تفضيلي:** يعتبر النظام الضريبي التفضيلي أهم الدعائم لفئة الشباب، إلا أن القانون المتضمن النظام الأساسي للمقاول الذاتي لم يحدد نوع هذا النظام التفضيلي لا من حيث الإجراءات ولا من حيث النسب الواجب دفعها لإدارة الضرائب أو الوعاء الخاضع للضرائب[3]، إلا أن قانون المالية 22-24 أشار للمقاولة الذاتية والأشخاص المستفيدين من هذا النظام وهم المكلفون بالضريبة الذين يحققون رقم أعمال لا يتجاوز مبلغ 5000000 دج[4].

1-المادة 9 من قانون رقم 22-23 المتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي، مرجع سابق.

2-بن عزوز فتيحة، مرجع سابق، ص 1079.

3-قدور بوضياف، ط.د، صالحلمشونشي، مرجع سابق، ص 161.

4-بن عزوز فتيحة، مرجع سابق، ص 1080.

- **فتح حساب بنك تجاري:** من أجل فتح حساب تجاري تشترط البنوك نسخة من السجل التجاري وباعتبار المقاول الذاتي معفى من القيد بالسجل التجاري يكفي تقديم بطاقة المقاول الذاتي للبنك لفتح هذا النوع من الحسابات[1] والاستفادة من مزاياها خاصة الاستفادة من عائدات تصدير الخدمات الرقمية بالعملة الصعبة[2].

- **إمكانية مزاولة النشاط من المنزل:** تنص المادة 7 من القانون رقم 22-23 المتضمن النظام الأساسي للمقاول الذاتي على ما يلي:«**يمكن للمقاول الذاتي أن يقيم نشاطه في محل إقامته أو في فضاءات عمل مشتركة**»[3]، وبتشجيع المقاول الذاتي على مزاولة نشاطه من البيت فإن المشرع أخرج محل الإقامة الشخصية أو العائلية التي يزاول فيها نشاطه من الأموال التي يمكن الحجز عليها في حالة عدم سداد الديون الناجمة عن ممارسة النشاط، عكس المساكن الأخرى التي لا يقيم فيها[4].

ب- التزامات المقاول الذاتي

وفقا للقانون رقم 22-23 المتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي فإنه يلتزم بما يلي:

- الحصول على رقم التعريف الضريبي والتصريح لدى هيئة الضمان الاجتماعي لغير الأجراء.

- إيداع طلب التسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي لدى المؤسسة أو عن طريق المنصة الرقمية للمقاول الذاتي.

- التصريح بالوجود لدى مصالح الضرائب في أجل 30 يومًا ابتداء من تاريخ الحصول على بطاقة المقاول الذاتي.

1-قدور بوضياف، ط.د، صالح لمشونشي، مرجع سابق، ص 161.

2-بن عزوز فتيحة، مرجع سابق، ص 1080.

3-المادة 7 من قانون رقم 22-23، المتضمن القانون الاساسي للمقاول الذاتي، مرجع سابق.

4-بن عزوز فتيحة، مرجع سابق، ص 1080.

– إيداع شهادة إدارية سنويًا مسلمة من طرف مصلحة إدارة الضرائب لدى الوكالة الوطنية للمقاولة الذاتي تتضمن رقم الأعمال السنوي المحقق حسب النموذج المحدد من طرف المديرية العامة للضرائب.

– التصريح لدى المصالح الجبائية برقم الأعمال وتسديد المستحقات ذات الصلة طبقًا للتشريع والتنظيم الجبائيين المعمول بها في إطار ممارسة نشاطاته.

– التسجيل في سجل تجاري إذا تجاوز رقم الأعمال السنوي المحدد عن طريق التشريع المعمول به لمدة ثلاث سنوات متتالية[1].

ثانيا: إنشاء الوكالة الوطنية للمقاول الذاتي.

تحاول الجزائر رسم خارطة طريق لمشروع تحولها الرقمي نظرًا لقوة التغيير الذي يحدثه ثقافيًا، تنظيميًا وتشغيليًا، وفي إطار هذه التحولات، تسعى الدولة إلى النهوض بالاقتصاد الوطني من خلال الخوض في تجربة المقاولة الذاتية وتحفيز الشباب وإعطائهم ضمانات قانونية.

ويتجسد هذا الأمر على أرض الواقع من خلال إنشاء الوكالة الوطنية للمقاولة الذاتي، والتي هي مؤسسة عمومية ذات الطابع إداري موضوع تحت وصاية الوزير المكلف باقتصاد المعرفة والشركات الناشئة والشركات المصغرة، والتي تهدف إلى المساعدة في تنظيم الأنشطة الاقتصادية الجديدة، لاسيما في مجال الرقمنة، وتعزيز روح المبادرة من خلال تسهيل وصول الشباب إلى العمل الحر وتشجيعهم على الاندماج في الاقتصاد الرسمي للبلاد[2].

1–المواد من 10 إلى 13 من قانون رقم 22–23، المتضمن القانون الأساسي للمقاول الذاتي، مرجع سابق.

2–الوكالة الوطنية للمقاول الذاتي، تم الاطلاع على الموقع الرسمي على الرابط: https://ww.anae.dz

ثالثا: إجراءات التسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي

يمكن للأشخاص الطبيعية ممارسة النشاطات المدرجة ضمن قائمة النشاطات المؤهلة للاستفادة من القانون الأساسي للمقاول الذاتي أن يسجلوا في السجل الوطني للمقاول الذاتي عن طريق القيام بالإجراءات اللازمة. كما يمكن الشطب من السجل الوطني للمقاول الذاتي.

أ- التسجيل في السجل الوطني للمقاولة الذاتي:

في حين استوفى الشخص الطبيعي الشروط المنصوص عليها لاكتساب صفة المقاول الذاتي، يتم تسجيله في السجل الوطني للمقاول الذاتي وذلك عبر مراحل هي:

- إيداع طلب التسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي لدى الوكالة الوطنية للمقاول الذاتي أو عن طريق المنصة الرقمية للمقاولة الذاتي.

- تقديم طلب التسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي في أجل أقصاه ثلاثة أيام ابتداء من تاريخ إيداعه.

- الحصول على بطاقة المقاولة الذاتي التي تحمل رقم تسجيل وطني وحيد في السجل الوطني على مستوى الوكالة الوطنية للمقاول الذاتي أو استخراج السجل الوطني الخاص بالمقاولة الذاتي إلكترونيا من خلال المنصة الرقمية للمقاولة الذاتي[1].

ب- الشطب من السجل الوطني للمقاول الذاتي:

نص المشرع الجزائري على إمكانية الشطب من السجل الوطني للمقاولة الذاتي في حالات أدرجت على سبيل الحصر منها:

- طلب من المقاول الذاتي يتم إيداعه على مستوى الوكالة الوطنية للمقاولة الذاتي أو إلكترونيا عن طريق المنصة الرقمية.

1-بوعزة نظيرة، عن استحداث صفة المقاول الذاتي في القانون الجزائري، مجلة الباحثة للدراسات الأكاديمية، المجلد 11، العدد 1، المركز الجامعي ميلة، الجزائر، 2024، ص 573.

– عدم التصريح برقم الأعمال خلال أو تجاوز حد رقم الأعمال السنوي وفقا للتنظيم والتشريع المعمول بهما خلال ثلاث سنوات الموالية للتسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي.

– وجود مانع قضائي أو قانوني يحول دون ممارسة هذا النشاط، أو في حالة وفاة المقاول الذاتي.

وبعد القيام بعملية الشطب يبلغ المقاول الذاتي من طرف الوكالة الوطنية في أجل 15 يومًا من تاريخ قرار الشطب، وكل من مصالح الضرائب، هيئة الضمان الاجتماعي، والمؤسسة البنكية المعنية، وإلغاء بطاقة المقاول الذاتي، وبالتالي يفقد كل الامتيازات الممنوحة له.

إلا أن المقاول الذاتي له الحق في تقديم طعن في أجل 30 يومًا لدى المصالح المختصة للوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة وإعادة التسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي بعد إزالة أسباب الشطب[1].

المبحث الثاني

تحديات رقمنة المقاولة الخاصة

بالرغم من أن التحول الرقمي يعد مفتاح نجاح المؤسسة بالاعتماد على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي من شأنها تحسين واقع المؤسسات وكفاءة موظفيها وفعالية بنيتها التحتية التقنية، بالإضافة إلى توسيع نطاق السوق التي تتلاقى فيها الأطراف المتعاقدة عن بعد، حيث يتم تبادل البيانات عبرها بكل سهولة ويسر، إلا أن هذا التحول لا يخلو من المخاطر التي ترتبط أساساً بخصوصية التعاقد والوسائل المستعملة فيها.

حيث أصبحت البيانات والمعطيات الشخصية معرضة لما يسمى بالقرصنة الإلكترونية **(المطلب الأول)** ومن أجل عدم الإضرار بمصالح المستهلكين في البيئة الرقمية أقرت

1–بوعزة نظيرة، مرجع سابق، ص 574–575.

التشريعات قواعد وقائية للمستهلك الإلكتروني، (الإعلان والإعلام الإلكترونيين) بمثابة ضوابط ممارسة المقاولة الرقمية (**المطلب الثاني**).

المطلب الأول

حماية البيانات والمعطيات الشخصية من القرصنة

أدى ظهور الأسواق الرقمية إلى تبني نوع جديد من النشاطات ذات الصلة بالتجارة الإلكترونية إلى خلق بيئة رقمية تتضمن قواعد بيانية ومعلوماتية تحتوي كمّاً هائلاً من المعطيات الشخصية (**الفرع الأول**)، والتي بدورها محددة من المخاطر والاعتداءات الناتجة عن التطور التكنولوجي والأنظمة الجديدة المعتمدة في هذه البيئة (**الفرع الثاني**) ، إلا أن تحقيق الأمان في الأعمال الإلكترونية يبقى أهم ما تسعى إليه المؤسسات (**الفرع الثالث**).

الفرع الأول

المقصود بالبيانات والمعطيات الشخصية.

تعرف البيانات بأنها كل ما يمكن تخزينه ومعالجته وتوليده ونقله بواسطة تقنية المعلومات كالأرقام والحروف والرموز المطلوب إدخالها إلى الحاسب ليقوم بإنتاج المعلومات المطلوبة[1].

أما البيانات ذات الطابع الشخصي تعرف بأنها البيانات التي تتعلق بالحياة الخاصة للفرد التي تتم معالجتها أو إرسالها أو نقلها عن طريق شبكات الاتصال أو عبر المواقع الإلكترونية[2].

عرّفت المادة الأولى من اتفاقية الاتحاد الإفريقي الخاصبأمن الفضاء الإلكتروني وحماية البيانات ذات الطابع الشخصي أنها « **أي معلومات متصلة بشخص طبيعي محدد**

1-جوهر قوادري صامت، الضوابط القانونية لمعالجة البيانات الشخصية إلكترونيًا، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 6، العدد 2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2020، ص 468.

2-مقدم الياسين، حماية البيانات الشخصية للمستهلك في العقد الإلكتروني، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 10، العدد 2، جامعة محمد بوضياف، 2023، ص 1065.

أو قابل للتحديد بشكل مباشر بالإشارة إلى رقم هويته أو عامل واحد أو أكثر محدد لهويته الطبيعية أو السيكولوجية أو الذهنية أو الاقتصادية أو الثقافية أو الاجتماعية»[1].

أما المشرع الجزائري عرّف المعطيات ذات الطابع الشخصي في المادة 9 من القانون رقم 18-07 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي أنها:«**المعطيات ذات الطابع الشخصي كل معلومة بغض النظر عن دعامتها متعلقة بشخص معرف أو قابل للتعرف عليه والمشار إليه الشخص المعني بصفة مباشرة أو غير مباشرة لا سيما بالرجوع إلى رقم التعريف أو عنصر أو عدة عناصر خاصة بهويته البدنية أو الفيزيولوجية أو الجينية أو البيومترية أو النفسية أو الاقتصادية أو الثقافية أو الاجتماعية الشخص المعني، كل شخص طبيعي.**

تكون المعطيات ذات الطابع الشخصي المتعلقة به موضوع معالجة..»[2]، ومنه فإن البيانات الشخصية هي كل ما يتعلق بالحياة الخاصة للفرد في المجال الرقمي، والتي تتميز بالخصوصية وتستوجب توفير الحماية والأمن في البيئة الرقمية.

الفرع الثاني

المخاطر المهددة لأمن البيانات والمعطيات الشخصية.

ساهم التحول الرقمي بتطوير عالم الأعمال بشكل ملحوظ، إلى أن توظيف التكنولوجيا الحديثة في المؤسسات والإنتقال إلى الأسلوب الإلكتروني والإنتاج الرقمي قد يحقق أضرارًا بالغة بالأفراد والمؤسسات. ولعل أبرز هذه المخاطر تتمثل في القرصنة الإلكترونية **(أولا)**، التي تعد بمثابة اختراق الأجهزة الرقمية والتلاعب بجميع البيانات والمعلومات المسجلة عليها من طرف أشخاص لديهم خبرة واسعة في برامج الحاسوب **(ثانيا)**.

1-عطوي عبد المالك، تحت إشراف حسايه ساميه، البيانات الشخصية في مواجهة السوق الرقمي، مجلة الدراسات القانونية (صنف ج)، المجلد 9، العدد 2، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس الجزائر، 2023، ص 146.

2-المادة 3 من القانون رقم 18-07، المؤرخ في 10 جوان 2018، المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 34.

أولا: القرصنة الإلكترونية.

التحول الرقمي ساهم في خلق أنماط حديثة في مختلف المجالات، وبشكل عام تمثلت في إيجابيات استفادت منها مختلف فئات المجتمع، إلى أن هذا التطور لم يقتصر فقطعلى هذه الإيجابيات، بل خلق نوع جديد من الجرائم يطلق عليها مصطلح الجرائم الإلكترونية الناتجة من الاستخدام السلبي للتقنية المعلوماتية.

من أبرز الجرائم الإلكترونية القرصنة الإلكترونية التي تُعرف بأنها عملية اختراق لأجهزة الحاسوب أو المواقع عبر شبكة الإنترنت، والمُجرم على شبكات الحاسوب من قبل مخترقي الأنظمة والمواقع الإلكترونية،و منتهكي القوانين تشمل جريمة القرصنة الإلكترونية، مثل الدخول غير المصرح به، الإتلاف، التلاعب بالنسخ، أو إعادة النشر للبيانات والمعلومات الموجودة على موقع ما أو حساب خاص أو نظام معلوماتي[1].

ومنه فإن البيانات والمعطيات الشخصية معرضة لمثل هذه المخاطر، ولعل أبرزها هي جريمة الاستعمال غير المشروع للمعطيات الشخصية الناتجة عن الدخول والبقاء غير المشروع إلى النظام المعلوماتي واستعمال المعطيات بطريقة غير قانونية[2].

إلا أن المشرع الجزائري سن قوانين لمحاربة مثل هذه الجرائم، و لعل أبرزها القانون رقم 07-18 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، حيث يُعاقب حسب المادة 60 منه بالحبس من سنتين إلى خمس سنوات أو

1- دحو نحاة، أولاد علي فاطمة، جريمة القرصنة الإلكترونية في تشريع الجزائر، مذكرة ماستر ، تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2021-2022، ص 10 و 9.

2-دويدة محمد علي بالخيري كريمة، حماية البيانات الشخصية في إطار مكافحة الجريمة المعلوماتية وفق القانون 18-07، مذكرة ماستر تخصص قانون جنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2021-2022، ص 44.

بغرامة مالية قد تصل إلى 500,000 دينار جزائري لكل من سمح لأشخاص غير مؤهلين بالولوج إلى معطيات ذات الطابع الشخصي[1].

ثانيا: أشخاص القرصنة الإلكترونية.

القرصنة الإلكترونية هي اختراق لأجهزة الحاسوب عبر شبكة الإنترنت ويقوم بهذه العملية شخص أو مجموعة من الأشخاص لديهم خبرة واسعة في برامج الحاسوب، يُطلق عليهم القراصنة الإلكترونيون وهم مصنفون بقراصنة هواة Hakers، وقراصنة محترفون Crackersأ

أ- الهاكرز: Hakers

تُعرف فئة الهاكرز في مجال القرصنة الإلكترونية بالمبتدئين أو الهواة، كون الهدف من اختراقهم للأنظمة الإلكترونية هو التعلم أو التسلية، إلى أن التسمية تبقى سلبية "مخترق".

ب- الكراكرز Crackers

وهم المخترقون المحترفون الذين يدخلون للحواسيب بهدف معين واضح ألا و هو تحديث الضرر على أنظمة المعلومات وعلى الصناعات يضفون إلى مخادعون تتمثل جرائمهم في الأموال والتلاعب في المؤسسات المالية وحسابات المصارف إضافة إلى جواسيس يقومون بأعمال لصالح بلد أجنبي تهدف إلى إيقاع الضرر بسلامة بلد آخر[2].

ثالثا: الاعتداءات الأجنبية الواقعة على البيانات الشخصية .

عرف الأفراد نوع جديد من المعاملات في البيئة الرقمية حيث تتطلب الهيئات مهما كان طبيعتها عامة أو خاصة التي يعامل معها المستهلك الإلكتروني أن يقدم بياناته

1-المادة 60 من القانون 18-07 المتعلقة بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، مرجع سابق.

2-مرابط حمزة، داودي منصور، التشفير كألية لحماية المصنفات الرقمية من القرصنة الإلكترونية، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 1، العدد 1، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيارت، ابن خلدون، الجزائر، 2023، ص 35-36.

الشخصية للحصول على خدمة أو سلعة معينة مما جعلها عرضة لمخاطر واعتداءات تنتهك الحياة الخاصة، أبرزها:

أ- الجمع والتخزين غير المشروع للبيانات

تتمثل صفة عدم المشروعية للبيانات الشخصية في أساليب الحصول عليها ومضمونها وجمعها دون موافقة صاحبها أو معالجتها والتعامل بها دون سبب مشروع.

ب- الإفشاء غير المشروع للبيانات الشخصية وإساءة استخدامها: من أهم المبادئ المكرسة قانونًا لحماية الحياة الخاصة للأفراد عدم الإفشاء عن المعطيات الشخصية إلى أن المستهلك الإلكتروني يقوم بالإفصاح عن هويته وإعطاء بياناته الشخصية أثناء معاملته في البيئة الرقمية وإفشائها من قبل المسيطر عليها أمر غير مشروع.

ج- المعالجة الإلكترونية للبيانات الشخصية دون ترخيص أو تجاوز غرض المعالجة: يتمثل الاعتداء على البيانات الشخصية من الأطراف القائمة على معالجتها في حالة ممارسة ذلك دون ترخيص أو تجاوز الصلاحيات المرخصة لهم أو عدم التقيد بالغاية المحدودة من المعالجة.

د- إتلاف البيانات الشخصية والتلاعب بها: لا شك أن الهدف من إتلاف البيانات الشخصية من قبل المجرمين الإلكترونيين هو الحاق الضرر بصاحب المعلومات وتتمثل هذه الأضرار في التلاعب بها بإضافة معلومات وهمية أو تزويرها أو تعديلها بصورة غير مشروعة[1].

الفرع الثالث

الرسائل التقنية المعتمدة في أمن البيانات والمعطيات الشخصية

انتشرت الجرائم الإلكترونية بكثرة في البيئة الرقمية كالقرصنة، الجوسسة واختراق البيانات الشخصية، لذا لابد من وضع آليات تقنية فعّالة لمحاربة مثل هذه الاعتداءات

1 -أكسوم عيلام رشيدة، مرجع سابق، ص 287-289.

وتوفير الأمن والأمان في العالم الرقمي، يزداد أهمية بالنسبة للأفراد والمؤسسات الخاصة كونها من الأركان الأساسية والحيوية في قطاع الأعمال، وعليه، تم استحداث وسائل تقنية لحماية أمن الأعمال الإلكترونية والبيانات ذات الطابع الشخصي عن طريق البرمجيات المضادة للاعتداءات الإلكترونية **(أولاً)**، والتشفير الإلكتروني **(ثانياً)**، إضافة إلى جدران الحماية، أو ما يعرف بالجدران النارية **(ثالثاً)**.

أولا: البرمجيات المضادة للاعتداءات الإلكترونية

من أهم الوسائل التي تقوم بمواجهة وتصدي التهديدات الأمنية للمعلومات الإلكترونية. تعمل هذه البرمجيات على اكتشاف وتدمير البرامج الخبيثة المتواجدة في ذاكرة الحاسب أو وسائط التخزين، وتمنع تحميل هذه البرامج من خلال الأجهزة المحيطية أو عبر الشبكات.

كما تعمل على منع الاعتداءات باستخدام برمجيات للقضاء على الجوسسة–spybot search Destroy والبرمجيات التي تسمح بإيقاف المعتدين باستخدام أساليب اعتراض وتحليل البياناتX-Ne professionnel، وبرمجيات لإنشاء حيز آمن على الحاسب لوضع البيانات الحساسة. بالإضافة إلى ذلك، توجد برمجيات تقوم بكشف البرامج الخبيثة والقضاء عليها، وأبرزها البرمجيات الروسية Kaspersky Internet security[1].

ثانيا: التشفير الإلكتروني

يستخدم التشفير الإلكتروني كوسيلة فنية لحماية البيانات والمعطيات المعالجة آلياً. يُعرف أنه عملية تحويل الرسالة من صورتها العادية إلى أرقام أو رموز غير مفهومة باستخدام مفاتيح وطُرق حسابية لا يمكن للآخرين فهمها، ويُعرف التشفير في الإنترنت بمصطلح "التشفير"، أي أنه يقوم بإخفاء المعلومة في أساس بياناتها، حيث إذا ظهرت هذه

1 –بوالغول هارون، المخاطر الالكترونية التي تواجه المؤسسة ووسائل الأمن الواجب اعتمادها، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 10، العدد 2 ص ص 315 –316.

البيانات تبقى غير مفهومة ولا تعبر عن فحواها الحقيقية، مما يساعد في حماية البيانات والمعطيات الشخصية[1].

ثالثا: الجدران النارية

تُعرف بجدران الحماية، وهي عبارة عن برمجيات خاصة توضع بين الشبكة الداخلية للمؤسسة وبين الشبكات الخارجية، تعمل على منع المستخدمين الخارجيين من الدخول إلى الشبكات الخاصة، وتمنع الغرباء من اختراقها[2]، مما يسمح بوضع حد للقرصنة الرقمية والتعدي الإلكتروني على البيانات والمعطيات الشخصية.

المطلب الثاني

ضوابط ممارسة المقاولة الخاصة.

حظيت المقاولة الرقمية بمكانة جوهرية في النشاط الاقتصادي، فالعديد من المعاملات الإلكترونية التي أفرزتها البيئة الرقمية للمستهلكات الإلكترونية غيرت البشرية للأفضل، كما أنها تساهم في تحسين مؤشر الأعمال، وذلك من خلال إنشاء مواقع إلكترونية ترسم للمستهلكات الإلكترونية مرحلة المعاملة التجارية الإلكترونية، ولذلك، لجأت المقاولة الرقمية إلى إنتاج الإعلان الإلكتروني لتسويق السلع والخدمات، **(الفرع الأول)**، مع احترام رغبات المستهلك في اقتناء هذه المنتجات وفقاً لما يتوافق مع احتياجاته الاستهلاكية عن كل وعي ودراية عن طريق الإعلام الإلكتروني، **(الفرع الثاني)**

1-بلحسين حمزة، الحماية الجزائية للمستند الإلكتروني، أطروحة الدكتوراه في العلوم، تخصص علوم قانونية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة جيلالي اليابس، سيدي بلعباس، 2019-2020، ص 121.

2-بوالغول هارون، مرجع سابق، ص 116.

الفرع الأول

الإعلان الإلكتروني

يعتبر الإعلان الإلكتروني من أبرز اهتمامات المؤسسات الخاصة في البيئة الرقمية، حيث يقوم على تطوير وتحسين التسويق، وهو بمثابة جوهر الحضور الإلكتروني للمقاولة الرقمية. لذا سيتم التطرق إلى المقصود بالإعلان الإلكتروني **(أولاً)**، ومختلف صوره **(ثانيا)**، إضافة إلى شروط وضوابط القيام بالإعلان الإلكتروني **(ثالثاً)**

أولاً: المقصود بالإعلان الإلكتروني

انتشر الإعلان الإلكتروني بكثرة في المؤسسات الخاصة، حيث يعتبر من أهم مؤشرات نجاح الأعمال الإلكترونية، فهو وسيلة تربط بين البائع والمشتري في العالم الرقمي، أما من ناحية الهدف، فيُعرف الإعلان على أنه مجموعة من المعلومات الموضوعة تحت تصرف الجمهور والمتعلقة بالمنتجات ذات الطبيعة الإعلانية التي تهدف إلى دفع المتصفحين إلى شرائها.

وفي بعض الأحيان يساهم الإعلان الإلكتروني في الوظائف التسويقية كوظيفة البيع بمجرد النقر على أيقونة[1]، ومنه يمكن تعريف الإعلان الإلكتروني على أنه حملات دعائية قائمة على شبكة الإنترنت مكثفة في المواقع الدعائية المخصصة بالإعلانات والمواقع الإلكترونية المشهورة على شكل صور ورسائل وإشارات بريدية[2].

ثانيا: صور الإعلان الإلكتروني

يأخذ الإعلان الإلكتروني عبر الإنترنت أنماط مختلفة تتناسب مع التقنيات المتبعة لعرض المنتج عبر الإنترنت.

1-عبد القادر قرش، عائشة بوعامر، دور الإعلان الإلكتروني في اتخاذ قرار الشراء: دراسة حالة مؤسسة ENIEالجزائر، مجلة "دفاتر اقتصادية" العدد 12، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2016، ص 269-270.

2-عامر إبراهيم قنديجلي، الإعلام الإلكتروني، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2015، ص 187.

أ- الإعلانات الإلكترونية عبر المواقع الإلكترونية:

تتمثل في الأشرطة الإعلانية التي تأخذ أشكالًا مختلفة في صفحات الويب تتضمن صورة أو شعار لمؤسسة ما أو منتجها، والإعلان الفاصلة التي تظهر بشكل مفاجئ على الصفحة من حين إلى آخر.

ب- الإعلان الإلكتروني عبر البريد الإلكتروني:

من أهم وسائل الإعلان الناجحة في التأثير على المستهلك، البريد الإلكتروني قد يتمثل الإعلان في الحث على شراء منتج أو خدمة ما أو التواصل مع المستهلكين للحفاظ على ولائهم لمنتج أو خدمة المؤسسة الخاصة[1].

ثالثا: شروط وضوابط الإعلان الإلكتروني

يُعتبر الإعلان الإلكتروني عملية حساسة تسبق عملية إبرام العقد الاستهلاكي ولضمان حماية المستهلكة الإلكترونية لابد من توفر شروط خاصة بالإعلان والتصديق أمام الإعلان الإلكتروني المضلل، لما له من أضرار تلحق بالمستهلكة الإلكترونية.

أ- شروط الإعلان الإلكتروني

تتمثل في صحة بيانات السلع والخدمات وعدم إخفاء الحقيقة والالتزام بالصدق، حيث يعتبر وصف السلعة أو الخدمة بأسلوب يحتوي على بيانات غير صحيحة أو بالإعلان عنها إعلاناً مضللاً عن الأعمال المحظورة قانوناً[2]، وترتبط صحة ونزاهة الإعلان التجاري باللغة المستعملة فيه، فغالباً ما تستعمل باللغة الإنجليزية، إلا أن المواقع الإلكترونية توفر إمكانية اختيار اللغة[3].

1-قالية فيروز، الالتزام بإعلام المستهلك قبل التعاقد الإلكتروني، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2024، ص 2014.

2-بشاير عبد الله السماري، عواطف زرارة، جوارب حماية المستهلك من أشكال الإعلان المظلل، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 8، العدد 9، جامعة الشارقة، 2021، ص 1141.

3-أكسوم، علام رشيدة، المرجع السابق، ص 329.

ب- خطر الإعلان الإلكتروني المضلل والكاذب.

تقوم بعض المؤسسات الخاصة بإلحاق أضرار على المستهلكة الإلكترونية وتأثير سلباً على إرادتها عن طريق الإعلان الإلكتروني الكاذب والمضلل وبقصد الإعلان المضلل أنه الإعلان الذي من شأنه خداع المستهلك أو يمكن أن يؤدي إلى ذلك بينما الإعلان الكاذب يتمثل في الإعلانات المتضمنة لبيانات غير حقيقية، مما يؤدي بالمستهلك إلى الوقوع في الخداع مما يتعلق بعناصر أو وصف جوهري للمنتج[1].

لهذا الصدد تنص المادة 56 من المرسوم التنفيذي رقم 13 378 الذي يحدد الشروط والكيفيات المتعلقة بإعلام المستهلك على أنه « **تمنع كل معلومة أو إشهار كاذب من شأنها إحداث لبس في ذهن المستهلك**».

الفرع الثاني

الإعلام الإلكتروني

تمارس المقاولة الخاصة في البيئة الرقمية مختلف أنشطتها التجارية كترويج المنتجات والخدمات عن طريق الإعلام الإلكتروني، فهو وسيلة من وسائل الاتصال الجماهير، وعلى هذا الأساس يتم التطرق لمفهوم الإعلام الإلكتروني **(أولا)**، والقواعد العامة لممارسة الإعلام الإلكتروني **(ثانيا)**.

أولا: مفهوم الإعلام الالكتروني.

أصبحت التعاملات القائمة بين المؤسسات الخاصة والمستهلكين تتم عبر الفضاء الرقمي دون الحضور الشخصي في ظل تزايد حجم التسويق الرقمي، نظراً لكون المستهلك الإلكترونية طرفاً ضعيفاً في العلاقة التعاقدية، ثم سن قواعد التزام المورد الإلكتروني بإعلام المستهلك الإلكتروني بحقيقة المنتج أو محل العقد، وضبط نشاط المقاولة الخاصة الرقمية من خلال الالتزام بالإعلام الإلكتروني.

1-أكسوم، علام رشيدة، المرجع السابق، ص 334.

أ- المقصود بالإعلام الإلكتروني

يعرف بأنه التزام سابق على التعاقد، حيث يلتزم المورد الإلكتروني بالإعلام الصحيح والدقيق بكافة المعلومات الجوهرية والبيانات الخاصة بالسلع أو الخدمات محل التعاقد، كونها الباعثة الرئيسية لدى المستهلك على التعاقد، فعلى أساسها يتخذ المستهلك قرار بالإقدام على التعاقد أو عدم التعاقد بناء على إرادته الحرة[1].

وقد نص المشرع الجزائري على الالتزام بإعلام المستهلك بموجب القانون 09-03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش في المادة 17 منه، حيث تنص:« **يجب على كل متدخل أن يعلم المستهلك بكل المعلومات المتعلقة بالمنتج الذي يضعه للاستهلاك بواسطة الوسم أو بأي وسيلة أخرى مناسبة...**»[2]

كما أشار إلى الاعلام الالكتروني في المرسوم التنفيذي رقم 13-378 الذي يحدد الشروط والكيفيات المتعلقة بإعلام المستهلك، حيث تنص المادة 3 الفقرة 15 على أنه:« **كل معلومة متعلقة بالمنتج موجهة للمستهلك على بطاقة أو أي وثيقة بما في ذلك الطرق التكنولوجية الحديثة أو من خلال الاتصال الشفهي**»[3].

ب- أهمية الإعلام الإلكتروني.

تتجلى أهميته كونه يساهم بتوفير الحماية للمستهلك الإلكتروني أثناء معاملته مع المؤسسات الخاصة في ظل البيئة الرقمية، حيث يعتبر الطرف الضعيف في التجارة الإلكترونية، بالإضافة إلى الحفاظ على السمعة الطيبة للمقاولة الرقمية من خلال تجنب

1-سعدي نورة، العرابي خيرة، الإعلام الإلكتروني السابق على التعاقد كألية لحماية المستهلكين الإلكترونيين في ضوء قانون التجارة الإلكترونية 18-05، مجلة "صوت القانون"، المجلد 8، العدد 2، جامعة أحمد بن أحمد 2، وهران، 2022، ص 1371.

2-المادة 17 من القانون رقم 09-03 المؤرخ في 29 صفر عام 1430هـ الموافق لـ 25 فبراير 2009م المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، جريدة رسمية، عدد 15 الصادرة في 8 مارس 2009.

3-المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 13-378 المؤرخ في خمسة محرم عام 1435هـ الموافق لـ 9 نوفمبر 2013 يحدد الشروط والكيفيات المتعلقة بإعلام المستهلك، جريدة رسمية رقم 58 بتاريخ 9 نوفمبر 2013.

الإعلانات الكاذبة والمظللة، إضافة إلى ضبط نشاطها وضمان السير الحسن لها من خلال الالتزام بالإعلام الإلكتروني في سبيل تحقيق التوازن للعقد الإلكتروني. كون المستهلك يفتقد للقدرات الفنية والخبرة التقنية في مجال المعاملات الرقمية وتحقيق المساواة في العلم بين المتعاقدين[1].

ثانيا: قواعد الإعلام الإلكتروني

في إطار التنسيق والتحكم بأنشطة المقاولة الخاصة في البيئة الرقمية ولضمان الإعلام التام بالمنتوج أو الخدمة المقدمة من طرف هذه المؤسسة للمستهلك، لابد من احترام قواعد معينة لإبقاء المستهلك على إطلاع بالبيانات والمعلومات الخاصة بهذه المنتجات والخدمات المقترحة. وهي:

أ- مضمون الإعلام الإلكتروني

بهدف تزويد المستهلك بالمعلومات والبيانات الخاصة بالمنتوج أو الخدمة المقدمة من طرف المؤسسة. لابد أن يتضمن الإعلام عبارات واضحة الدلالة وسهلة القراءة، حيث يبتعد عن العبارات التي تؤدي إلى اللبس والغموض، وتكون المعلومات صحيحة ودقيقة مطابقة ومعبرة عن خصائص المنتوج ويتم ذلك من خلال الوسائل الإلكترونية التي تسمح بترجمة المعطيات المادية للمنتوج والبيانات المتعلقة به[2].

كما يلعب النطاق الزماني دوراً هاماً في الالتزام بالإعلام الإلكتروني كونه يهدف إلى تنوير إرادة المستهلك الإلكتروني عن طريق عرض المعلومات والبيانات المتعلقة بالمنتج المراد اقتناؤه قبل إبرام العقد، ولذلك يجب تنفيذ الالتزام بالإعلام في وقت سابق للتعاقد[3].

1-خلاف فاتح، الالتزام بإعلام المستهلك الالكتروني في التشريع الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 8، العدد 2، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، 2021، ص 138.

2-أكسوم علام رشيدة، مرجع سابق، ص 359.

3-أكسوم علام رشيدة، مرجع نفسه، ص 369

ب- تنفيذ الإعلام الإلكتروني

تقوم المقاولة الخاصة بممارسة أنشطتها في بيئة رقمية افتراضية، فبالتالي تنفيذها يتطلب إعلامًا إلكترونيًا خاصًا بالمعلومات الخاصة بالمحترف الإلكتروني يمكن المستهلك من الاتصال من سواء خارج الإنترنت، كالاسم واللقب، ورقم الهاتف وعنوان المؤسسة، أو عبر الإنترنت كعنوان بريده الإلكتروني والموقع الإلكتروني، حيث يزاول نشاطه ومعلومات أخرى خاصة بالمنتوج تتضمن الصفات الأساسية له، مثلاً فيما يخص المنتجات الغذائية يجبر الإعلام بتسمية المادة الغذائية، والكمية الصافية، المكونات، وتاريخ الصنع والتاريخ الأدنى والأقصى للصلاحية.

بالإضافة إلى أهم مرحلة ألا و هي مرحلة إبرام العقد، حيث يستوجب الإعلام بتكاليف النقل والتسليم والتركيب، كيفية الدفع والتنفيذ، البنود المتعلقة بالضمان، وتحديد شروط الفسخ[1].

1-أكسوم علام رشيدة، مرجع سابق، ص 361-366.

خاتمة

تحقيق التنمية الاقتصادية وتطور في مختلف الأنشطة الاقتصادية هدف كل دولة ومؤشر الرفاهية رغبة كل الأفراد، حيث يعبر عن هذه المقومات بالازدهار في الوقت الحاضر لا يمكن الولوج لها إلا عن طريق تكنولوجيا المعلومات والاتصال، حيث يتمحور التحول الرقمي حول تبني التقنيات الرقمية لزيادة الإنتاجية وخلق القيمة والرفاهية الاجتماعية.

عرفت الدولة الجزائرية نمواً وتطوراً في الآونة الأخيرة في ظل التحول الرقمي باستحداث الإدارة الإلكترونية والارتقاء بفعالية وكفاءة أدائها في المؤسسات الخاصة وتبني التجارة الإلكترونية التي لها دور كبير في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية وكل هذا الأساس تزايد اهتمام الدولة الجزائرية بالمؤسسات الناشئة كونها تساهم في تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة ولمعالجة مشكلة البطالة والتهميش والإقصاء الاجتماعي ثم استحداث نظام المقاول الذاتي بغرض تشجيع الشباب على ولوج المجال المقاولات وتنظيم النشاطات المقاولاتية المتعلقة بالتكنولوجيا الحديثة.

منه ظهرت مصطلحات تقنية حديثة في السوق الرقمية تساهم في تطوير مختلف النشاطات ذات الطابع الاقتصادي في البيئة الرقمية، منها التوقيع والتصديق الإلكتروني وكذلك الدفع والإثبات الإلكتروني لضمان حماية البيانات الإلكترونية وتعزيز الثقة بين مستخدميها ولتحسين التسويق في المواقع الإلكترونية، يتم الإعلان إلكترونياً عن نوع المنتجات أو الخدمات التي تقدمها المؤسسة مع احترام رغبات المستهلك الإلكترونية بتنفيذ ما يسمى الإعلام الالكتروني.

قائمة المراجع

أولا: الكتب

1- حسان مداسي، التحول الرقمي للأرشفة الجامعية: الأسس والمقومات، الطبعة الأولى، ألفا الوثائق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2023.

2- فوزي بومنجل، الاتصال الرقمي وواقع التعليم الجامعي عن بعد في البلدان العربية، الطبعة الأولى، ألفا للوثائق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2023.

3- حسين مصليحي، التحول الرقمي: الإطار المستقبلي لنظم وتكنولوجيا المعلومات، الطبعة الأولى، دار الكتب والوثائق القومية، 2021.

4- محمد سمير أحمد، الإدارة الإلكترونية، دار المسيرة، الطبعة الأولى، عمان، 2009.

5- أحمد يوسف حافظ أحمد، النشر الإلكتروني ومشروعات المكتبات الرقمية العالمية والدور العربي في رقمنة وحفظ التراث الثقافي، الطبعة الأولى، دار النهضة مصر للنشر، مصر، 2013.

6- عيادات يوسف أحمد، الحاسوب التعليمي وتطبيقاته التربوية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2004.

7- العريشي جبريل، الأرشفة الإلكترونية وإدارة الوثائق في العصر الحديث، مكتبة الملك فهد الرقمية، الرياض، 2012.

8- سعاد نائفة برنوطي، الإدارة: أساسيات إدارة الأعمال، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، 2000.

9- عمار عوابدي، القانون الإداري الجزء الأول: النظام الإداري، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2007.

عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، جسور للنشر والتوزيع، المحمدية، الجزائر، 2017.

11- أحمد يوسف عاشوراء، أثر التكنولوجيا الحديثة على الوسائل القانونية لجهة الإدارة، الطبعة الأولى، دار الفكرة الجامعي، الإسكندرية، 2017.

12- نوال عبري، المؤسسات الناشئة: سبيل في مواجهة الأزمة الاقتصادية، كتاب جماعي تحت إشراف شلغوم رحيمة، المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين حقيقة الواقع القانوني وآفاق اقتصادية واعدة، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، بيت الأفكار، 2021.

13. بوعدلة سارة، بن طيب هديات خديجة، المؤسسات الناشئة في ظل الأزمات بين فرص النجاح وتحديات الفشل، كتاب جماعي تحت إشراف شلغوم رحيمة، المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين حقيقة الواقع القانوني وآفاق اقتصادية واعدة، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، بيت الأفكار، 2021.

14- عامر إبراهيم قنديجلي، الإعلام الإلكتروني، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2015.

ثانيا: الرسائل والمذكرات الجامعية:

أ- الرسائل الجامعية:

1- اكسوم اعلام رشيدة، المركز القانوني للمستهلك الإلكتروني، أطروحة الدكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، 2018.

2- سميرة عماري، الإدارة الإلكترونية في تطوير أداء مؤسسات التعليم العالي، أطروحة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2017.

3- قالية فيروز، الالتزام بإعلام المستهلك قبل التعاقد الإلكتروني، أطروحة الدكتوراه في العلوم تخصص قانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمر تيزي وزو، 2024.

4- حدة بوخالفة، مقدمي خدمات الإنترنت ومسؤوليتهم الجزائية، أطروحة الدكتوراه في القانون الجنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي تبسة، 2017.

5- الجودي محمد علي، نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم المقاولات، أطروحة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014.

ب- المذكرات الجامعية:

1- شريفي صليحة، خرباشي زهرة، رقمنة الإدارات العمومية كآلية لتحسين خدماتها، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج، 2022.

2- بن دادي هشام، سعيدات عبد القادر، رقمنة الخدمة العمومية ومبدأ قابلية المرفق العمومي للتكييف، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2022.

3- حلاسي أميمة رشا، مبارك بوشعالة وسام، دور الرقمنة في عصرنة قطاع التعليم العالي، مذكرة ماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، 2023.

4- سامي مريم، الإدارة الإلكترونية: دراسة مقارنة، مذكرة ماستر في القانون العام تخصص إدارة أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أكلي محند الحاج البويرة، 2016.

5- فاطمة الزهراء الملوكي، خولة العقارة، نعيمة البركي، الأصل التجاري الإلكتروني، مذكرة ماستر قانون والمقاولة والعقار والتعمير وعمليات البنوك التشاركية، جامعة مولاي إسماعيل المغرب، 2020.

6- عصام عجلاني، الحماية الجزائية للمحل التجاري الإلكتروني، مذكرة ماستر تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد الشيخ العربي تبسي، تبسة، 2023.

7- حرمة محمد، خميرة عبد الله، "إدارة المؤسسات الناشئة في الجزائر: أهداف وتحديات (دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة أدرار)"، مذكرة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية أضرار، 2022.

8- دحو نجاة، أولاد علي فاطمة، "جريمة القرصنة الإلكترونية في التشريع الجزائري"، مذكرة ماستر تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2022.

9- دويدة محمد علي، بلخيري كريمة، "حماية البيانات الشخصية في إطار مكافحة الجريمة المعلوماتية وفق القانون 18-07"، مذكرة ماستر تخصص قانون جنائي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2022.

ثالثًا: المقالات والمداخلات

أ- المقالات

1- تفاوة، رانية، "التحول الرقمي كخيار استراتيجي في ظل الانتقال نحو الاقتصاد الرقمي في الجزائر: دراسة استكشافية"، مجلة الاقتصاد والبيئة، المجلد 6، العدد 1، جامعة وهران 2، الجزائر، 2023.

2- محمحاج قاسي، "التحول الرقمي في الجزائر في ظل تحديات رقمنة الاقتصاد والإدارات العمومية"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 5، العدد 2، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2022.

3- كاظم حسين رشيد، مي أباالحلد أفرام، "تدقيق التحيز في الذكاء الاصطناعي في ضوء إطار عمل تدقيق الذكاء الاصطناعي لمعهد المدققين الداخليين: دراسة نظرية

تحليلية"، مجلة الدراسات التجارية والاقتصادية المعاصرة، المجلد 6، العدد 1، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الحمدانية، العراق، 2023.

4- دندن جمال الدين، "آفاق الرقمنة وانعكاساتها على التنمية الاقتصادية." مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المجلد 6، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر، 2023.

5- قدري نورية، "دور التحول الرقمي في تحقيق الرفاهية الاقتصادية: حالة الجزائر"، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 14، العدد 1، جامعة معسكر، الجزائر، 2023.

6- سارة جابري، أكرم بوطوره. "نحو رقمنة المؤسسات الإعلامية في ظل الألفية الثالثة: واقع وآفاق." المجلة الجزائرية الأمن والتنمية، المجلد 11، العدد 1.

7- كلثوم مع الطابع، مكي الدراجي. "رقمنة الشباك الإلكتروني الموحد للوثائق البيومترية كآلية لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر: بلدية ورقلة نموذجا." مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 13، العدد 2، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2021.

8- أما أبو بكر، "التصديق الإلكتروني في النظام القانوني الجزائري"، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، العدد 3، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 1، 2018.

9- بن مبارك مايا، "الإثبات الإلكتروني في مجال القانون الخاص الجزائري." مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 7، العدد 2، جامعة عباس لغرور خنشلة، 2022.

10- خديجة، قمار، "الرقمنة الإدارية في الجزائر بين حتمية الانتقال ومعوقات التطبيق"، مجلة المفكر، المجلة 18، العدد 1، جامعة الجيلالي بن عامر خميس مليانة، 2023.

11- خنفر يحيى خيضر، بورنسية مريم. "الإدارة الإلكترونية ودورها في تفعيل أداء المؤسسات: تجربة الجزائر في بعض القطاعات نموذجا." مجلة المستقبل الاقتصادي، العدد 5، 2017.

12- خير، شاوشي، زهرة غلوف. "التحول الرقمي في الجزائر." مجلة المحاسبة، التدقيق والمالية، المجلد 5، العدد 1، جامعة الجيلالي بن عامر خميس مليانة، الجزائر، 2023.

13- الزهراء مراد، "العقد الإلكتروني وأطرافه." مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 30، العدد 2، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة 1، الجزائر، 2019.

14- سعداوي نذير، بطيني حسين، "مقومات المحل التجاري الإلكتروني طبقًا لتشريعه التجاري الجزائري: القانون 18-05 المتضمن قانون التجارة الإلكترونية"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 14، العدد 1، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2021.

15- لطرش راندة، صغر محمد. "حوكمة الإدارة الإلكترونية بين حتمية التغيير ومعوقات التطبيق"، مجلة القانون المجتمع والسلطة، المجلد 12، العدد 1، 2023.

16- لكحل عائشة، ربحي لخضر. "الإدارة الإلكترونية كآلية من آليات التنمية الإدارية." مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 3، جامعة الأغواط، 2016.

17- مخانشة أمينة، "المؤسسات الناشئة في الجزائر: الإطار المفاهيمي والقانوني." مجلة صوت القانون، المجلد 8، العدد 1، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف 2، 2021.

18- مواسم روميساء، نجاة بلغوسمية، "المؤسسات الناشئة كآلية لتجسيد الاقتصاد الرقمي في الجزائر"، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، المجلد 12، العدد 1، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 2023.

19- الياقوت عرعار، "التوقيع الإلكتروني كآلية لأمن وسلامة الوفاء الرقمي"، مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 11، العدد 3، جامعة تلمسان، الجزائر، 2020.

20- قريني نور الدين، "دور المؤسسات الناشئة التقنية في تحقيق التحول الرقمي المنشود في الجزائر." مجلة الإبداع، المجلد 12، العدد 1، جامعة الجزائر 3، 2022.

21- جميلة خدام، علي مكيدة، "حاضنات الأعمال التكنولوجية كآلية دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة في الجزائر سعياً لتجديد أهداف التنمية المستدامة." مجلة الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 7، العدد 1، جامعة الدكتور يحيى فارس المدية، الجزائر، 2023.

22- جميلة قادم، لامية طالة، "التسويق الإلكتروني في المؤسسات وسبل تفعيله في ظل التطورات التكنولوجية: قراءة في الأسس والمفاهيم"، مجلة الدراسات الإعلامية والاتصالية، المجلد 2، العدد 2، جامعة الجزائر 3، 2022.

23- رشيد فراح، مريم فيها خير، عمار جعيجع، "التحول الرقمي ودوره في تطوير المؤسسات الناشئة: نتائج تطبيق الإدارة الإلكترونية، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية، 2021.

24- العقاب كمال، "جهود الجزائر في مجال ترقية المقاولاتية خلال الفترة 2020-2022." مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلة 7، العدد 1، الجزائر، 2023.

25- قدور بوضياف، صالح المشونشي، "حرية المقاولة الذاتية في ظل مناخ الاستثمار في الجزائر." دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 8، العدد 1، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2024.

26- بن عزوز فتيحة، "نظام المقاولة الذاتية وامتيازاته على ضوء أحكام القانون رقم 22-23"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، المجلد 12، العدد 3، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2023.

27- بوعزة نظيرة، "عن استحداث صفة المقاولة الذاتية في القانون الجزائري"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 11، العدد 1، المركز الجامعي ميلة، الجزائر، 2024.

28- جوهر قويدري صامت، "الضوابط القانونية لمعالجة البيانات الشخصية إلكترونياً"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 6، العدد 2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2020.

29- مقدم الياسين، "حماية البيانات الشخصية للمستهلك في العقد الإلكتروني." مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 10، العدد 2، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2023.

30- عطوي عبد المالك، تحت إشراف حساين سامية. "البيانات الشخصية في مواجهة السوق الرقمي." مجلة الدراسات القانونية صنف ج، المجلد 9، العدد 2، جامعة أحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2023.

40- مرابط حمزة، داودي منصور، "التشفير كآلية لحماية المصنفات الرقمية: القرصنة الإلكترونية." مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 10، العدد 1، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيارت ابن خلدون، الجزائر، 2023.

41- بوالفول، هارون، "المخاطر الإلكترونية التي تواجه المؤسسة ووسائل الأمن الواجب اعتمادها"، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد 10، العدد 2.

42- عبد القادر قرش، عائشة أبو عامر، "دور الإعلان الإلكتروني في اتخاذ قرار الشراء: دراسة حالة مؤسسة أوني الجزائر" ، مجلة دفاتر اقتصادية، العدد 12، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2016.

43- بشاير عبد الله السماري، عواطف زرارة، "جوانب حماية المستهلك من أشكال الإعلان المضلل"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 8، العدد 3، جامعة الشارقة، 2021.

44- سعدي نورة، العرابي خير، "الإعلام الإلكتروني السابق على التعاقد كآلية لحماية المستهلك الإلكترونية على ضوء قانون التجارة الإلكترونية 18-05." مجلة صوت القانون، المجلد 8، العدد 2، جامعة أحمد بن أحمد 2، وهران، 2022.

45- خلاف فاتح، "الالتزام بإعلام المستهلك الإلكترونية في التشريع الجزائري"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، المجلد 8، العدد 2، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، 2021.

ب- المداخلات

1- محمد عبد الحق، بكراوي الطيبي أحمد، محمد العمدي بكراوي، "مفهوم الإدارة الإلكترونية"، المؤتمر الدولي الافتراضي الموسوم بالبيروقراطية بين المرونة والتعقيد، أيام 21-22 مايو 2022، برلين، ألمانيا.

2- ناصري تيسة، بولربان حياة، "أثر تطبيق تقنيات الإدارة الإلكترونية للمرافق العامة على تحسين الخدمة العمومية للقضاء على سلبيات البيروقراطية الإلكترونية"، المؤتمر الدولي الافتراضي الموسوم بالبيروقراطية بين المرونة والتعقيد، أيام 21-22 مايو 2022، برلين، ألمانيا.

رابعا: النصوص القانونية.

أ- النصوص التشريعية:

1- قانون رقم 18-05 مؤرخ في 10 مايو 2018 يتعلق بالتجارة الإلكترونية، جر، العدد 28 الصادر بتاريخ 16 ماي 2018.

2- قانون رقم 09-04 المؤرخ في 5 أوت يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال، جر، عدد 47 صادر بتاريخ 16 أوت 2009.

3- قانون رقم 15-04 مؤرخ في 1 فبراير 2015 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، جر، عدد 6 صادر بتاريخ 20 فبراير 2015.

4- قانون رقم 15-21 مؤرخ في 30 ديسمبر 2015 المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، جر، الجزائرية العدد 71.

5- قانون رقم 22-23 مؤرخ في 18 ديسمبر 2022 يتضمن القانون الأساسي للمقاولة الذاتية، جر، عدد 85.

6- قانون رقم 18-07 مؤرخ في 10 جوان 2018 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، جر، للجمهورية الجزائرية عدد 34.

7- قانون رقم 09-03 مؤرخ في 29 صفر عام 1430 الموافق لقمسه 2009 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، جر، عدد 15 الصادر في 8 مارس 2009.

ب- التنظيمية.

1- المرسوم التنفيذي رقم 378-13 مؤرخ في 5 محرم عام 1435 الموافق لـ 9 نوفمبر 2013 يحدد الشروط والكيفيات المتعلقة بإعلان المستهلك، جر،عدد 58 بتاريخ 9 نوفمبر 2013.

خامسا: المواقع الالكترونية

1- موقع رسمي على الرابط:
https://www.anae.dz.

	الفهرس
01	مقدمة:
03	**الفصل الأول:** **تبني تحول رقمي**
04	**المبحث الأول:** مفهوم التحول الرقمي
04	**المطلب الأول:** التحول الرقمي
04	**الفرع الأول:** المقصود بالتحول الرقمي
05	**أولاً:** تعريف التحول الرقمي
07	**ثانياً:** خصائص التحول الرقمي
09	**ثالثاً:** أهمية التحول الرقمي
10	**الفرع الثاني:** أنواع التحول الرقمي
10	**أولاً:** الرقمنة في شكل صورة (mode image)
11	**ثانياً:** الرقمنة في شكل نص (mode texte)
12	**ثالثاً:** الرقمنة في شكل اتجاهي (mode vectoriel)
13	**المطلب الثاني:** متطلبات التحول الرقمي
13	**الفرع الأول:** المتطلبات المادية
13	**أولاً:** القوى البشرية
14	**ثانياً:** الموارد المالية
16	**الفرع الثاني:** المتطلبات التقنية
16	**أولاً:** المعدات والأجهزة

ثانياً: المنصات الرقمية والبرمجيات	19
الفرع الثالث: المتطلبات القانونية	20
المبحث الثاني: مظاهر التحول الرقمي	21
المطلب الأول: رقمنة الإدارة	21
الفرع الأول: تعريف الإدارة العامة	22
الفرع الثاني: المقصود بالإدارة الإلكترونية	23
أولاً: تعريف الإدارة الإلكترونية	23
ثانياً: أهداف الإدارة الإلكترونية	24
ثالثاً: مزايا وعيوب الإدارة الإلكترونية	25
أ- مزايا الإدارة الإلكترونية	26
ب- عيوب الإدارة الإلكترونية	26
الفرع الثالث: نماذج تطبيق الإدارة الإلكترونية في الجزائر	27
المطلب الثاني: رقمنة النشاط التجاري	29
الفرع الأول: عناصر التجارة الإلكترونية	
أولاً: أطراف التجارة الإلكترونية	29
أ- الأطراف المتعاقدة	29
ب- الأطراف المساعدة	30
ثانياً: المحل التجاري الإلكتروني	32
أ- المقصود بالمحل التجاري الإلكتروني	34
ب- خصائص المحل التجاري الإلكتروني	34
الفرع الثاني: متطلبات التجارة الإلكترونية	35
أولاً: التوقيع الإلكتروني	36

ثانياً: التصديق الإلكتروني	37
ثالثاً: الدفع الإلكتروني	37
رابعاً: الإثبات الإلكتروني	38
الفصل الثاني: التحول الرقمي للمقاولة	39
المبحث الأول: تكريس الرقمنة في المقاولة	40
المطلب الأول: المؤسسة الناشئة	40
الفرع الأول: مفهوم المؤسسة الناشئة	41
أولاً: المقصود بالمؤسسة الناشئة	41
ثانياً: خصائص المؤسسة الناشئة	42
ثالثاً: أهمية المؤسسة الناشئة	43
الفرع الثاني: اعتماد المؤسسة الناشئة على التحول الرقمي	44
أولاً: تفعيل حاضنات أعمال تكنولوجية	44
ثانياً: اعتماد التسويق الإلكتروني	46
أ- المقصود بالتسويق الإلكتروني	46
ب- إنشاء مواقع إلكترونية لعرض المنتوج	46
المطلب الثاني: المقاول الذاتي	47
الفرع الأول: مفهوم المقاول الذاتي	48
أولاً: المقصود بالمقاول الذاتي	48
ثانياً: شروط اكتساب صفة المقاول الذاتي	49
ثالثاً: أهمية المقاول الذاتي	50

الفرع الثاني: التسهيلات الممنوحة للمقاول الذاتي في إطار التسوق الرقمي	51
أولاً: امتيازات والتزامات المقاول الذاتي	51
أ-امتيازات المقاول الذاتي	51
ب- التزامات المقاول الذاتي	53
ثانياً: إنشاء الوكالة الوطنية للمقاول الذاتي	54
ثالثاً: إجراءات التسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي	54
أ- التسجيل في السجل الوطني للمقاول الذاتي	54
ب- الشطب من السجل الوطني للمقاول الذاتي	55
المبحث الثاني: تحديات رقمنة المقاولة الخاصة	56
المطلب الأول: حماية البيانات والمعطيات الشخصية في ظل التحول الرقمي	57
الفرع الأول: المقصود بالبيانات والمعطيات الشخصية	58
الفرع الثاني: المخاطر المهددة لأمن البيانات والمعطيات الشخصية	59
أولاً: القرصنة الإلكترونية	59
ثانياً: مرتكبي القرصنة الإلكترونية	60
ثالثاً: الاعتداءات الأمنية الواقعة على البيانات الشخصية	61
الفرع الثالث: الوسائل التقنية المعتمدة في أمن البيانات والمعطيات الشخصية	62
أولاً: البرمجيات المضادة للاعتداءات الإلكترونية	62
ثانياً: التشفير الإلكتروني	63
ثالثاً: الجدران النارية	63
المطلب الثاني: تنظيم النشاط الرقمي للمقاولة	64
الفرع الأول: التزام المقاولة الرقمية بالإعلان الإلكتروني	64
أولاً: المقصود بالإعلان الإلكتروني	64

ثانياً: صور الإعلان الإلكتروني	65
ثالثاً: شروط وضوابط الإعلان الإلكتروني	66
أ- شروط الإعلان الإلكتروني	66
ب- خطر الإعلان الإلكتروني المضلل و الكاذب	66
الفرع الثاني: التزام المقاولة الرقميةبالإعلام الإلكتروني	67
أولاً: مفهوم الإعلام الإلكتروني	67
أ- المقصود بالإعلام الإلكتروني	67
ب- أهمية الإعلام الإلكتروني	68
ثانياً: قواعد الإعلام الإلكتروني	69
أ- مضمون الإعلام الإلكتروني	69
ب- تنفيذ الإعلام الإلكتروني	69
خاتمة	71
قائمة المراجع	72
الفهرس	82

الملخص:

إن التحول الرقمي هو استخدام التكنولوجيا الحديثة في عالم الأعمال، و تغيير أساسي في كيفية تقديم الخدمات الأساسية المرتبطة بخدمة الأفراد و المؤسسات من شكلها التقليدي إلى الشكل الالكتروني الذكي، مما يساهم في تسهيل مختلف هذه الخدمات و الارتقاء بجودتها.

من أهم مظاهر هذا التحول ' الإدارة الالكترونية ' التي تتمثل في تغيير تقديم الخدمات من الطريقة اليدوية التقليدية، إلى الشكل الالكتروني الجديد. و ' التجارة الالكترونية ' التي أدت إلى تفعيل السوق الرقمية، حيث تم تكريس الرقمنة في المقاولة عن طريق استحداث ' المؤسسة الناشئة ' التي تعتبر مؤسسة فنية مبدعة في مجال التكنولوجيا. بالإضافة إلى تفعيل نظام ' المقاول الذاتي' بهدف دعم الإبداع و فتح المجال و توسيع الآفاق لفئة الشباب للولوج إلى عالم الأعمال، و ذلك بمنحهم تسهيلات و امتيازات.

بالتالي تفعيل الرقمنة في المقاولة، له دور كبير في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: التحول الرقمي، الرقمنة، المقاولة، المؤسسة الناشئة، المقاول الذاتي.